حوليات آداب عين شمس المجلد ٤٥ (عدد يناير – مارس ٢٠١٧)
http://www.aafu.journals.ekb.eg
(دورية علمية محكمة)
جامعة عين شمس
كلية الآداب

زواج القاصرات بين الموروث الشعبي والاتجار بالبشر
رؤية تحليلية لإحدى القرى بمحافظة الفيوم

أمل محمد محمود يوسف*

مدرس علم الاجتماع – كلية الاداب – جامعة الفيوم

المستخلص

تهدف الدراسة الى محاولة التعرف على أهم الأسباب والدوافع وراء الزواج قبل السن القانونى (زواج القاصرات) سواء من المصريين او من غير المصريين مع التركيز على أهم الاثار المترتبة على هذا الزواج فى احدى القرى بمحافظة الفيوم، وكيفية التصدى له من خلال المواجهة المجتمعية والتشريعية .

باعتبار ان زواج القاصرات احد روافد الاتجار بالبشر وهو مشكلة مجتمعية تهدد المجتمع بكل فئاته وتمثل اعتداء صارخ على حقوق المراة والمجتمع ككل ،اعتمت الدراسة على الاسلوب الانثربولوجى وكذلك دراسة الحالة .

وتوصلت الدراسة الى :

- أن الفقر والموروث الثقافى وتدنى مستوعى الوعى الدينى والقانونى والتفكك الأسرى والأمية من أهم الأسباب والعوامل وراء هذا الزواج المبكر.
- هناك العديد من المشكلات تتعرض لها (الطفلة – الزوجة) جراء هذا الزواج فى مقدمتها حرمانها من طفولتها والتعليم وتدهور حالتها الصحية وسوؤ علاقتها بأهلها وشعور الابناء بعدم الهوية والانتماء الى المجتمع وارتفاع قضايا النسب بالمحاكم .

وللحد من هذه الظاهرة تقدم الدراسة بعدد من التوصيات منها :

أ- انشاء قاعدة بيانات مركزية لجمع وتبادل المعلومات عن حجم الظاهرة واعداد حصر لماتم اتخاذ من اجراءات حتى يتنسى لمتخذى القرار للوقوف على الابعاد الحقيقية للمشكلة وحجمها والأساليب الكفيلة لمواجتها .

ب-التأكيد على الدور الإعلامى ومنظمات المجتمع المدنى للتصدى لهذه الظاهرة

ج- ضرورة تفعيل القوانين ومناشدة جميع أعضاء الجمعية التأسيسية للدستور على أن يتضمن مواد الدستور نصوص صريحة تجرم هذا الفعل وتكون العقوبات فيه محددة ومقتنعة فى اطار التطورات المعاصرة لكل أنواع الجريمة.

© جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لحولية كلية الآداب - جامعة عين شمس ٢٠١٧.

مقدمة:

يعتبر الزواج هو الركيزة الأساسية التى تقوم عليه الأسرة فى اى مجتمع من المجتمعات الإنسانية لكونه احد الانظمة الاجتماعية المهمة فى حياة الانسان فضلاً على انه يمثل ضروة بيولوجية لاغنى عنها.(١)

كما أن هذا النظام الاجتماعي يتأثر بالجوانب الاجتماعية الأخرى كالدين والعرف والعادات والتقاليد أكثر مما يتأثر بالجانب البيولوجى ولذلك يرجع اختلاف نظام الزواج من مجتمع لآخر فى خصائصه ودوافعه والالتزامات المرتبطة به وكذلك الطقوس المصاحبة له.

ولما كان المجتمع المصري بوصفه مجتمع إسلامي يعتبر الزواج أمراً شرعياً - دينياً - في المقام الأول وانه شطر الإيمان فضلاً على انه إحصان للرجل والمرأة من الوقوع فى الخطيئة . فلذلك تحرص معظم الأسر المصرية على تزويج أبنائها عند بلوغهم سن الزواج ،غير أن هناك من يبالغ فى ذلك ويقوم بتزويج أبنائهم في سن مبكرة وقبل وصولهم إلى السن المناسبة والقانونية التي تؤهلهم لتحمل أعباء الزواج ومسئوليته وتبعاته.

حيث يمثل زواج القاصرات مشكلة خطيرة لها آثارها على الفرد والأسرة والمجتمع، وهذا الزواج قد ينقص من حقوق القاصرات، ومن أهمها الحق في التعليم، والحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة، والحق من المعاملة الإنسانية وعدم التعرض للعنف، والحق في تكوين أسرة واختيار شريك الحياة، والحق في العمل، وغير ذلك من الحقوق التي قررتها الشريعة الإسلامية ونصت عليها المواثيق الدولية التي وقعت عليها مصر والتزمت بتنفيذها.(٢)

لذلك يعتبر الزواج المبكر فى المجتمع المصرى " ريفه وحضره" من الظواهر التى تستحق البحث والدراسة ، فبالرغم من انه يعد قيمة اجتماعية مفضله بشكل واسع فى الريف أو الحضر وذات مرجعية دينية وعلاقة وثيقة بنظام القيم السائد فى المجتمع المصرى ، لكونه استكمالا لنصف الدين وصيانة وعفه من الانحراف. إلا أنه من الملاحظ نجد أنه له العديد من الانعكاسات السلبية على حياة الأفراد بشكل خاص وعلى المجتمع وتنميته بشكل عام .

فضلاً على أن موضوع الزواج المبكر لم يدرس كظاهرة بشكل علمي وموضوعي، ففي الغالب يتم ذكر الزواج المبكر باعتباره من الأسباب الهامة التي تعيق أفراد المجتمع بشكل عام والمرأة بشكل خاص عن المشاركة الفاعلة في الحياة الاجتماعية. فلا تكاد تذكر أي مشكلة من المشاكل التي يعاني منها المجتمع المصري إلا وجاء ذكر الزواج المبكر فيها. دون الاهتمام بدراسة أسبابه وآثاره على المرأة والأسرة بأكملها.

ومن هنا تكمن أهمية هذه الدارسة – زواج القاصرات – باعتباره قضية اجتماعية فإن الزواج المبكر كقضية اجتماعية ذات أبعاد طبية خطيرة فى المجتمع المصرى لما لها من آثار سلبية على صحة المرأة والطفل، وذلك راجعا إلى عدم نضج الفتاة فسيولوجيا واجتماعيا ونفسيا(*)، ويعتبر الزواج القسري للقاصرات من الأعمال الشبيهة بالرق وبالتالي فهو يعد نوعا من الاتجار بالبشر وهو ما دفع الباحثة لإجراء هذه الدراسة من أجل التعرف على الأسباب الكامنة وراء هذا النوع من الزواج والمشكلات المتعلقة به من أجل وضع بعض الحلول والمقترحات أمام المسئولين ومتخذي القرار للحد من هذه الظاهرة أو القضاء عليها أن أمكن .

مشكلة الدراسة :

على الرغم من أن المشرع المصرى حدد سن الطفولة (الطفل / الطفلة) بمن هم دون الثامنة عشرة من العمر، ومنع قانون الأحوال المدنية المعدل بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ تصديق الزواج لمن هم دون الثامنة عشرة من العمر ، وهنا يقصد المشرع

المصرى مناهضة زواج الأطفال لكونه انتهاك صريح لحقوق الطفل ، حيث أنه يجبر الأطفال على تحمل مسئوليات ومواجهة مواقف ليسوا مهيئين لها بدنيا أو نفسيا، وغالبا ما يتم إغفال رغبات الأطفال عند إتمام هذه الزيجات وحتى فى حالة موافقتهم فإن هذه الموافقة تأتى نتيجة الإغراء بحياة أفضل وتكون موافقة ظاهرية غير مدروسة ، تجعلهم يقدمون على هذه الخطوة دون تقدير حقيقى لتبعاتها أو آثارها المختلفة .

وبالرغم من أن زواج الأطفال قد يكون مجرماً بموجب القوانين الوضعية ، إلا أنه كثيراً ما يتم بشكل غير قانونى نتيجة لوجود ثغرات تشريعية .الأمر الذى قد يجعله ستارا للاستغلال الجنسى التجارى للأطفال من خلال زواج الطفلة فى مقابل مادى أو عينى تستفيد منه أسرتها والجدير بالذكر أن هناك ارتفاع ملحوظ فى نسب زواج الأطفال الإناث مقارنة بالذكور، هذه الدراسة تسعى إلى رصد قضية من أخطر القضايا التى تواجه المجتمع المصرى – ريف حضر- لما لها من أثار سلبية تنعكس على الفرد والمجتمع .

كماترجع أهمية هذه الدراسة بأعتبار أن زواج القاصرات بوصفه أحد روافد الاتجار بالبشر يشبه جبل الجليد ، حيث أن الجزء الخفى منه أكبر بكثير من الجزء الظاهر، مما يدعونا إلى النظر بعين الاعتبار لما يظهر منه سواء فى قرية أو مدينة بعينها ، ليس على أنه خاص بهذه المدينة أو تلك القرية فقط ، ولكن باعتباره مشكلة مجتمعية تهدد المجتمع بكل فئاته ومختلف مدنه وقراه ، وتمثل إعتداء صارخاً على حقوق المرآة والمجتمع ككل .

وذلك راجعا إلى ان الزواج المبكر فى حد ذاته يعتبر أمرا مرفوض وغير مستحب من أجل صحة المرأة والطفل ، والأخطر من ذلك الزواج من غير المصريين فلا يؤثر فقط على الصحة الجسمانية للزوجة وطفلها بل أن أثره يمتد ليبلغ بصحتها وصحة طفلها النفسية إلى أدنى المستويات ، فترى الطفلة نفسها سلعة تباع وتشترى ، تنتهك كرامتها دون أن تؤذى أحد، فتفقد الشعور بالأمان من كل من حولها من أبيها وأمها وعائلتها ثم مجتمعها، وربما تفقد شعورها بالانتماء نحوهم ولا يقف هذا الشعور عندها بل ينتقل لطفلها الذى ولد ولم يجد أبوه ، وربما يكون منبوذا من بعض أفراد أسرته ومجتمعه ناهيك عن مشاكله فى الحصول على الجنسية فضلاً على عدم إغفال جو الفقر والجوع المحيط به .

وقد جاءت هذه الدراسة من أجل التعرف على الأسباب الرئيسية لحدوث هذه المشكلة ومدى الأقبال عليها والآثار الناجمة منها وكيفية مواجهتها من أجل وضع بعض المقترحات أمام المسئولين ومتخذي القرار لحماية هذه الفتاة المغرر بها وكذلك حماية طفلها ومجتمعها من أيدى عناصر السوء والمخربين .

أهداف الدراسة :

هدفت الدراسة إلى محاولة التعرف على أهم الأسباب والدوافع لحدوث هذه المشكلة – زواج الفتيات مبكراً- سواء من المصريين أو من غير المصريين مع التركيز على أهم الآثار المترتبة على هذا الزواج فى أحدى القرى بمحافظة الفيوم ، وكيفية التصدي لها، وقد أمكن **حصر أهداف الدراسة فى التعرف على** :

١- معرفة الواقع الفعلى لسن الزواج فى مجتمع الدراسة
٢- الأسباب التى أدت إلى وجود هذه الزيجات بمجتمع البحث .
٣- مدى انتشار ظاهرة الزواج المبكر للفتيات فى إحدى قرى محافظة الفيوم
٤- مدى انتشار هذه الزيجات بين المصريين مقارنة بغير المصريين
٥- الاثار المختلفة المترتبة على هذه الزيجات للمصريين وغير المصريين .
٦- كيفية اتمام هذه الزيجات والاطراف المعنية بذلك (الاسرة – السمسار – والمأذون - المحامى ....).

٧- محاولة تقديم بعض المقترحات لمواجهة هذه الظاهرة أو الحد منها .

تساؤلات الدراسة :

وتحقيقًا لأهداف الدراسة فقد أمكن تحديد مشكلة الدراسة من خلال التساؤل الرئيسى التالى :

ما هى الأسباب التى أدت إلى حدوث هذه المشكلة؟ وما هى الآثار الناجمة عن حدوثها ؟ وكيفية المواجهة المجتمعية والتشريعية للحد من هذه الظاهرة ؟

ويمكن الإجابة على هذا التساؤل من خلال التساؤلات الفرعية التالية :

- ما هو حجم انتشار الزواج المبكر فى مجتمع الدراسة ؟
- ما هى الأسباب التى تؤدي إلى حدوث هذه المشكلة (الموروثات الثقافية – المرجعية الدينية – الدوافع المادية .....الخ) ؟
- ما هى خطوات اتمام هذه الزيجات ؟
- على من تقع المسئولية لاتمام هذا الزواج ؟
- ما مدى التزام ابناء المجتمع بالسن القانونى للزواج وما هى اشكال التحايل لاتمام مثل هذا الزواج ؟
- ما هى الآثار المترتبة على هذه الظاهرة (اجتماعية – ثقافية– صحية – نفسية ... الخ)؟
- ما هى الحلول المقترحة لمواجهة هذه الظاهرة وكيفية التصدى لها؟ (المواجهة المجتمعية، التشريعية).

مفاهيم الدراسة:

تعددت المفهومات والتعريفات خلال الدراسة الراهنة ، وفيما يلى نستعرض المفهومات الاساسية والتى أمكن حصرها فى (مفهوم الزواج- الزواج المبكر- القاصرة - زواج القاصرات – الأتجار بالبشر – الموروث الشعبي).

١) مفهوم الزواج:

الزواج ميثاق تراض وترابط شرعي بين رجل وامرأة على وجه الدوام، غايته الإحصان والعفاف وإنشاء أسرة مستقرة برعاية الزوجين.

ولا يوجد تعريف واحد عام ومقبول للزواج، بسبب الاختلاف الشديد بين الثقافات في تنظيمها الاجتماعي للعلاقة النوعية بين الذكور والإناث، ونظرا لوجود أشكال نادرة من الزواج في مجتمعات معينة بحيث تجعل مثل هذا التعريف العام غير صحيح. وقد حاول بعض الكتاب أن يعرفوا الزواج من خلال الإشارة إلى الوظائف الجوهرية العامة لتلك المؤسسة والتي تتعلق في العادة بالتحكم في النشاط الجنسي وفي حقوقه وكذلك في شرعية الأطفال.

ولهذا فإن المؤسسات التي توصف عادة بأنها "زواج" ليست لا نفس المصاحبات الاجتماعية أو القانونية في كل المجتمعات ويقترح "ليتش" في مقالته بعنوان "تعريف الزواج" ١٩٦٢، أنه في الدراسة الأنثربولوجية للزواج يجب أن نتجه مباشرة إلى توضيح العلاقات التي توجد بين طبيعة علاقات الزواج (يعني ما تتضمنه من حقوق) والملامح الأخرى للتنظيم الاجتماعي مثل الانحدار القرابي والإقامة.[٣]

وترى الباحثة أن الزواج هو نظام اجتماعي مشروع من أجل إعمار الكون واستمراريته.

٢) الزواج المبكر:

هو العلاقة الزواجية التي تنشأ في سن مبكرة تؤهل كل من الطرفين الاعتماد على ذاته بخصوص الالتزامات المترتبة على كل واحد إزاء الطرف الآخر إلى جانب تأهيلهم

لإنجاب وتربية الأبناء الشرعيين الذين ولدا حصيلة لهذه العلاقة الشرعية بين الزوجين. ولأن هذا التعريف لا يحدد بالضبط ماهية الزواج المبكر، لذا ارتأينا الاعتماد على التعريف الإجرائي الآتي: (هو الزواج الذي يتم قبل بلوغ السن القانوني) وهو سن الثامنة عشر عاماً لكل من الزوجين .

٣) مفهوم القاصرة:

القاصرة هي الفتاة التي لم تبلغ سن الرشد. وقد حددت المادة (٢/٤٤) من القانون المدني سن الرشد بإحدى وعشرين سنة ميلادية كاملة، ومن ثم فإن القاصرة هي التي تبلغ سنها إحدى وعشرين سنة كاملة، والقاصرة التي لم تبلغ ثماني عشرة سنة ميلادية فإنها تكون في مرحلة الطفولة، أي طفلة وذلك طبقا لحكم المادة رقم (٢) من قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدلة بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ سالف الذكر، والتي نصت على أنه "يقصد بالطفل في مجال الرعاية المنصوص عليها في هذا القانون كل من لم يتجاوز سن الثامنة عشرة سنة ميلادية كاملة".[٤]

٤) مفهوم زواج القاصرات اجتماعيًا:

لفظ قاصر هو لفظ يأتي من القصور أي عدم الاكتمال أي أن الفتاة لم تؤهل بعد لأداء المهام الموكلة إليها في الزواج، أي أنها مازالت في مرحلة الطفولة ولم تبلغ مرحلة النضج، ويقصد بالنضج من كافة النواحي الجسمية والعقلية والنفسية، فهذا الزواج يعني استغلال جنسي للفتاة ولا يسمى زواج إلا بعد عملية البلوغ من الناحية السيكولوجية والفسيولوجية التي يجب أن تمر بها الفتاة حتى يسمى زواج[٥]، وهو أحد أشكال الزواج المبكر، وهو صورة ضمن مأساة الإتجار بالبشر وأنه تجاوز لا إنساني تحكمه بعض الاعتبارات الاجتماعية والثقافية من ناحية واعتبارات مادية من ناحية أخرى.

٥) مفهوم الاتجار بالبشر:

يقصد بتعبير الإتجار بالبشر وفقا للبروتوكول نص البند "٢" من المادة (٣) من البروتوكول الخاص بمنع وقمع ومعاقبة الإتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة (اتفاقية باليرمو – إيطاليا) لسنة ٢٠٠٠ (تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف أو إعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال كاستغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي أو السخرة أو الخدمة قسرا أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء.[٦]

ومن هنا، ومن مجمل نصوص البروتوكول يمكن وضع تعريف محدد لجريمة الإتجار بالأشخاص بأنها قيام جماعة إجرامية منظمة بتجنيد الأشخاص دون رضاء منهم بالتحاليل أو بالإكراه، لنقلهم من "دولة المنشأ" إلى "دولة المقصد" عبر حدود "دولة العبور".

وقد أورد البروتوكول صورا للنشاط الإجرامي على سبيل المثال، وليس على سبيل الحصر وهي:

١) الدعارة أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي.
٢) السخرة أو الخدمة قسراً.
٣) الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد.
٤) نزع الأعضاء.[٧]

والزواج القسري يأخذ شكل من هذه الأشكال الآتية:

١) الوعد بتزويج امرأة أو تزويجها فعلا دون أن تملك حق الرفض مقابل بدل مالي أو عيني يدفع لأبويها أو للوصي عليها أو لأسرتها أو لأي شخص أو أية مجموعة أشخاص أخرى.

٢) منح الزوج أو أسرته أو قبيلته حق التنازل عن زوجته لشخص آخر مقابل ثمن أو عوض.(٨)

ولما كان زواج القاصرات يتم في مصر في بعض الحالات دون رغبتهن مقابل مبلغ من المال يدفع لأوليائهن فإنه يعتبر زواجا قسريا، ومن ثم فإنه يعد من الممارسات الشبيهة بالرق، والتي تعتبر نوعا من أنواع الاتجار بالبشر.

٦) الموروث الشعبى :

الشيئ المتوارث (الموروث) . مصطلح التراث يمكن أن يعنى أشياء كثيرة .وهو يعنى فى أبسط معانيه مجرد النقل، فهو الشيئ الذى ينتقل من جيل إلى الجيل الذى يليه، أو من الماضى إلى الحاضر .

ولا ينص ذلك على تحديد ما ينتقل أو يتوارث، أو ملابسات عملية النقل ومصاحباتها، أو ما إذا كان الشيئ المتوارث عنصرا ماديا، أو تكوينا ثقافيا.

كما أن هذا التعريف الأولى لا ينص على العمر الزمنى لعملية التوارث ولا أسلوب هذا الأنتقال : أى أنه يتم شفاهه أو كتابة . ثم أن درجة التعمد العقلانى الذى يدخل فى صنع هذا الموروث، وتقديمه وتقبله ليست لها علاقة بما إذا كانت تراثا . فمفهوم التراث بالصورة التى يحددها مثل هذا التعريف لا يقول لنا ما إذا كانت هناك شواهد مقبولة على كون هذا التراث حقيقيا أم أن التراث يتم تقبله دون حاجة إلى إثبات صدقة، كما لا يقول لنا أن كان هناك فرق بين التراث المجهول المؤلف أو المجهول المبدع والتراث المنسوب إلى أشخاص محددين معروفين بالأسم. إن المعيار الحاسم فى التراث أنه مصنوع من أفعال بشر، وهو يتوارث – من خلال الفكر والخيال – من جيل إلى الجيل الذى يلية. ولكن كونه متوارثا لا ينطوى منطقيا على أى فرضية معيارية، أو يمنحه سلطة إلزامية، فوجود شيئ ينتمى إلى الماضى لا ينطوى على توقع صريح بأنه يتعين قبوله، أو الإعلاء من شأنه،أو تكرارة، أو تمثله بأى صورة أخرى من الصور.

والتراث الذى ينتقل من جيل إلى جيل يتضمن الأشياء المادية ، والمعتقدات المتعلقة بكافة الأشياء المعروفة، وصور الاشخاص والأحداث ، والممارسات والنظم. ونلاحظ بالنسبة للممارسات والنظم المكونة من أفعال إنسانية أن الذى يتوارث ليس هو الأفعال الملموسة المعنية، فهذا شيئ مستحيل . وأنما الأجزاء القابلة للنقل والتوارث من تلك الأفعال فهى نماذج الأفعال أو صورها التى تنطوى عليها بشكل ضمنى او تقدمها إلى الآخرين، وكذلك المعتقدات التى تفرض ممارسة هذه النماذج، أو توصى بها، تتمثل فى الظروف التى سوف تمارس فى ظلها تلك الأفعال فيما بعد.(٩)

وأنواع التراث لا تعيد إنتاج نفسها بنفسها بشكل مستقل، أو تتحكم فى مكوناتها بشكل مستقل، وإنما البشر الأحياء ، العارفون بهذا التراث والراغبون فيه هم وحدهم الذين يستطعون ممارسته، وتكراره، والتعديل فيه.

والتراث يتجدد وينمو بسبب الرغبة فى خلق شيئ أكثر صدقا وأفضل أو أريح، وهى رغبة تظل حية ومستمرة فى نفوس أولئك الذين يتلقوه ويملكوه.

كما أن التراث يمكن أن يتدهور أو يتضعضع – بمعنى أن يفقد المنتمين إليه والمتمسكين به- لأن أصحابه لا ينتقلونه إلى الآخرين أو لأن أولئك الذين تلقوه بالفعل ومارسوه وطوروه

قد أصبحوا يفضلون الآن أنواعاً آخرى من السلوك، أو لأن الأجيال الجديدة التى قدم إليها هذا التراث قد وجدت بعض أنواع المعتقدات الموروثة أو الحديثة نسبياً أكثر تقبلاً لديها. وذلك وفقاً للمعايير التى تتبناها وتقيس بها تلك الأجيال الجديدة .(١٠)

التعريف الإجرائى للدراسة:

المقصود بزواج القاصرات هو العلاقة الزواجية بين رجل وامرأة قبل وصولها السن القانونى للزواج والمحدد بـ ١٨ عام لكل منهما . وعدم الاهتمام بإبداء الرأى من قبل هذه الفتاة من أطار منظومة ثقافية وتؤيدها بعض المعايير والمصالح الخاصة بالمحيطين بغض النظر عن المشكلات والآثار المرتبة على هذه العلاقة .

الدراسة الميدانية ونتائجها:

المحور الأول :الواقع الفعلي لسن الزواج في مجتمع الدراسة :

قبل البدء في عرض الواقع الفعلي لسن الزواج في مجتمع الدراسة لابد من الإشارة إلى سن الزواج في قانون الأحوال الشخصية وأيضا في المواثيق الدولية لمعرفة مدى اختراق هذه القوانين وما هي المبررات التي يقدمها أفراد المجتمع للحيلولة لهذا الاختراق.

أ) سن الزواج في قانون الأحوال الشخصية المصري:

تندرج مسألة زواج القاصرات تحت نطاق الأحوال الشخصية، والتي جرى العمل في مصر الحديثة بشأن تنظيمها بالنسبة للمسلمين على أن المذهب الحنفي هو المذهب الرسمي والواجب التطبيق في مسائل الأحوال الشخصية.

- ولم يرد في مذهب الإمام أبي حنيفة سنا معينا للزواج، وإنما ورد به أنه لا ينعقد زواج الصغير غير المميز ولا المجنون ولا المعتوه وزواج كل منهم باطل وكذلك لا ينعقد زواج الصغيرة غير المميزة ولا المجنونة ولا المعتوهة.
- وظل العمل في مصر على هذا الحال حتى صدر القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٢٣م، الذي نص على عدم سماع دعوى الزوجية إذا كانت سن الزوجة تقل عن ست عشر سنة وسن الزوج تقل عن ثماني عشرة سنة وعلى أنه لا يجوز مباشرة عقد الزواج ولا المصادقة على زواج أسند إلى زمن ماض ما لم تكن سن الزوجين هي هذه السن المحددة. (٢٨)

سن الزواج في المواثيق الدولية:

تنص المادة الأولى من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل الصادرة بتاريخ ١٩٨٩/١١/٢٠، والتي انضمت إليها مصر في ١٩٩٠/٥/٢٤م، وسرت في حقها اعتبارا من ١٩٩١/٩/٢م، على أن "لأغراض هذه الاتفاقية" يعني الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليهوتنص الفقرة (٢) من المادة (١٦) من اتفاقية (سيداو) على أنه (لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أي أثر قانوني وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية بما في ذلك التشريعي منها لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الزواج في سجل رسمي أمرا إلزاميا)

وتنص المادة السادسة في فقرتها الثالثة من إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة، الذي اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٦٣ (د٢٢) المؤرخ في ٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦٧، على أن "يحظر زواج الصغار وعقد خطوبة الفتيات غير البالغات، وتتخذ التدابير الفعالة المناسبة بما في ذلك التدابير التشريعية لتحديد حد أدنى لسن الزواج ولجعل تسجيل عقود الزواج في السجلات الرسمية إجباريا"

سن الزواج في مصر وفي الواقع العملي:

إذا كان القانون قد حدد سنا معينة للزوج والزوجة لإبرام عقد الزواج والمصادقة عليه، وأن التعليمات الصادرة للمأذونين توجب عليهم أن يتحققوا من سن الزوجين وقت العقد، وذلك من خلال شهادات الميلاد أو الرقم القومي أو الشهادات الطبية الصحيحة.

فإن البعض يلتزم بذلك ولا يلتزم البعض الآخر به ويقومون بالخروج على ذلك بتقديم شهادات طبية غير صحيحة للمأذونين ومخالفة شرط السن وكتابة العقد والتصديق عليه أو اللجوء إلى الزواج العرفي أي الزواج غير الموثق، والذي يتم بدون المأذون وبدون تصديق، وبالتالي يسهل فيه الخروج على شرط السن وعدم احترامه.

وترصد الدراسة الميدانية أشكال للتحايل على هذا الشرط من قبل الأهل مثل تسنين الفتاة والتلاعب في سنها الحقيقي بالرغم من معرفتهم بالسن الحقيقي لها معتمدين في ذلك على ملامحها الجسمية والبيولوجية.

وتؤكد الحالة رقم (٨) أن أهلها استخرجوا لها شهادة تسنين علشان يعقد زوجها عليها، والمأذون هو الذي أرشدهم لهذا الطريق. وقد يلجأ البعض الآخر إلى التزوير فى الأوراق الرسمية وعقود الزواج والدليل على ذلك جداول النيابات الجزئية التي لا يخلو جدول منها من مئات من قضايا التزوير في وثائق الزواج بسبب الشهادات الطبية المزورة ويقدم فيها الأزواج وأولياؤهم والمأذون والأطباء إلى المحاكم الجزئية.

وتؤكد علياء شكري أن الزواج المبكر هو السمة الغالبة في المجتمع المصري (الريف – الحضر – البادية) وإن اختلفت النظرة إلى هذا الزواج من مجتمع لآخر وفقا للثقافة السائدة، خاصة النظرة إلى الأنثى وإلى وضعها وظروفها والمعروف – على أي حال – أن الشرع لم يعين سنا محددة لزواج الذكور أو الإناث، وقد جاء على لسان الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) : "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباء فليتزوج" [٢٩]

المحور الثاني: أسباب انتشار زواج القاصرات

إن معرفة أسباب أية مشكلة من المشكلات هي الخطوة الهامة في طريق الوصول إلى تشخيصها ومعرفة كيفية معالجتها والقضاء عليها. وبالنسبة لمشكلة زواج القاصرات فقد لعبت الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دورا مهما حول وجود ظاهرة زواج القاصرات وربما يرجع ذلك إلى عدم وجود الوعى الفكرى الكافى والتمسك ببعض الموروثات الثقافية والتى تؤيد فكرة الزواج المبكر مما أدى إلى تفاقم هذه المشكلة .

وعلى الرغم من أن زواج الأطفال قد يكون مجرما بموجب القوانين الوضعية إلا أنه كثيرا ما يتم تحت تأييد ثقافى وموروث شعبى يحبذ فكرة الزواج المبكر للإثات باعتباره ستره للبنت وصيانة للعفة والشرف. والذى قد يصل إلى أن يصبح ستارا للاستغلال الجنسى التجارى للأطفال من خلال.

وقد حاولت الباحثة من خلال المقابلات المتعمقة التعرف على الأسباب التى أدت إلى انتشار هذه الظاهرة ومنها تدنى الأوضاع الاقتصادية لهذه الحالات حيث **تقول الحالة (١)**"أن الفقر هو السبب الأساسى فى الزواج المبكر علشان الأهل ترتاح من مصارفها، ونشوف غيرها وكمان جواز البنت " سترة" والواحدة لما تتجوز وهى صغيرة فى السن عيالها تطلع فى رجليها ويكونوا لها زى الأخوات وتضيف أن الأسرة الفقيرة عندنا وظروف المعيشة الصعبة بتخلى الأب يطلع ولادة للشغل فى الزراعة أو فى شغلانه تجيب منها قرش علشان تساعدهم فى المعيشة، وبالتالى البنت ما بتصدق يجيلها عريس وتوافق عليه علشان تخرج من الضنك ال هى شافته والعيشة الصعبة ، وكمان الأب ممكن يجوز بنته غصب عنها علشان يرتاح من " أكلها وشربها ولبسها" يعنى توفر لقمتها لغيرها " .

وتقول الحالة رقم (٢)"عندنا الناس بتقلد بعضها وبتخاف أحسن بناتهم تعنس وتفضل البنت فى بيت أبوها مكسورة الجناح ويكتر الكلام عليها فى الطالعة والداخلة ولو لها أخوات ذكور متجوزين معاها فى البيت تبقى زى الخدامة لاخواتها ونسوانهم وتعيش طول عمرها ذليلة ومكسورة لكن الواحدة فى بيت جوزها بتبقى حرة وهى صاحبة البيت، الراجل مفيش غنى عنه بالنسبة للست وعلى رأى المثل : ظل راجل ولا ظل حيط.. وكمان المثل بيقول أعدتى بين أعتابى ولا أعدتى بين أحبابى ".

وتستكمل الحالة (٣)" وتقول مصاريف البنات كثيرة يعنى علشان الواحدة تجهز بنتها لازم تكون حالتها ميسورة علشان تقدر تشترى طلباتها من جهاز وملابس وأدوات كهربية وغيرها الواحدة ما بتصدق لو جالها عريس لبنتها ويقدر يقوم بلوازم الجهاز أو الفرح بتوافق على طول من غير تردد علشان هو اللى يتكفل بكل شئ وفيه عندنا ناس ما بتصدق ييجى لهم عريس أجنبى " عربى " من السعودية أو الكويت أو أى دولة عربية علشان بتبقى الأسرة طمعانه فيه علشان يساعدهم فى بناء بيت أو يخلى واحد من الأسرة يسافر يشتغل بره ويجيب فلوس تساعدهم على المعيشة الصعبة وكمان الواحد العربى بيجيب ذهب للبنت وبيغريها بمعيشة أفضل وأنها راح تسافر دولة تانية وتتفسح وتجيب هدوم جميلة وغالية أحسن من عيشتها هنا، وكمان الواحدة لما تسافر مع جوزها يمكن تساعد أخواتها الصغيرين أو تساعد أهلها بمبلغ تعطيه لأهلها وكمان الواحد العربى بيدفع مهر كبير، وخاصة لو كان العريس راجل كبير السن . لازم يجيب هدايا كثير لأسرة العروسة ويبسطهم ويدفع لهم طلباتهم علشان يوافقوا عليه . خاصة لو كانت البنت جميلة وصغيرة فى السن وتستكمل الحديث بقولها كمان لو الأسرة فقيرة وعندها بنات كثيرة بيبقى من السهل أن الأب يفرط فى واحدة من البنات علشان يسعد باقى الأسرة وأية يعنى لو يضحى بواحدة من البنات علشان تجيب له فلوس يجهز بها باقى أخواتها رغم ان عندنا فيه ناس غنية ومجوزين بناتهم للعرب " .

وتضيف الحالة (٤)"كمان لما بيكون راجل البيت – رب الأسرة – متوفى أو الأم متوفيه وتربت البنت عند جوز أمها أو مرات أبوها وشافت المر والذل ما بتصدق البنت انها تخرج من المعاملة السيئة وترضى باى واحد يتقدم لها وكمان لو كان العريس عربى – خليجى – وهيدفع فلوس لزوج الأم أو حتى لو كان أبوها الشرعى لازم يضحى بالبنت علشان يرضى زوجته أو يأخذ من وراها قرشين أو شوية هدوم وهدايا لزوجته وحتى لو كانت البنت فى المدرسة أو صغيرة فى السن لازم تطلع من المدرسة وتتجوز وكمان البنت بتكون موافقة علشان تتخلص من الذل والعيشة الصعبة والمعاملة السيئة وتستكمل الحديث بقولها : أنها تعرف أسرة وظروفها المعيشية صعبة جدا والأب يعمل فى الزراعة (عامل باليوميه) وكان أحيانا بيشتغل فى المعمار يشيل زلط ورمل ، يعنى كان " ارزقى على باب الله" ولكنه مرض مرضا شديدا تسبب فى عدم قدرته على العمل واقعد فى البيت ولم يعد يقدر على مصاريف البيت مما جعله يضحى بأولاده وجعلهم يتركون المدارس وهم فى المرحلة الإبتدائية ويخرجون للعمل فى الزراعة فى جمع المحاصيل الزراعية وعندما تقدم له أحد أبناء القرية للزواج من احد بناته وهى فى سن صغيرة ولم تقدر على الزواج وتربية الأولاد وافق على الفور وزوجها له والبنت كانت فرحانه علشان تطلع من العيشة الصعبة وتشوف نفسها وبعد الجواز أخذها تعيش مع أهله فى بيت العائلة وحصلت مشاكل بينهم كثيرة عن طريق " حماتها" وخدمتها لباقى الأسرة وكانت النتيجة هى الطلاق قبل ما يمر سنة على جوازها وهى الان رجعت تعيش فى بيت أبوها وأصبحت مطلقة قبل ما يكون عندها ١٨ سنة الحمد لله أنها خرجت بدون حمل . علشان كان سبب لها مشاكل كثيرة منها عدم قدرتها على الصرف على طلبات المولود علشان هى من الأساس معندهاش حاجة

وأبوها مريض ومش بيقدر على الشغل لكن ولاد الحلال بيساعدوهم وهى كمان رجعت تشتغل فى الزراعة وتستكمل الحديث بقولها ان الست المطلقة بتكون فريسة " لكلاب السكك" يعنى أى واحد معندوش ضمير بيطمع فيها وكمان ما بتسلمش من كلام الناس ودائما بتكون تحت عيون الناس فى الخارجة والداخلة .وخاصة لو كانت صغيرة فى السن وجميلة ، عمرها ما بتسلم من كلام الناس وأى حركة محسوبة عليها علشان كدا بترضى بأى حد يتقدم لها سواء كبير أو صغير فى السن ، وغالبا الصغير لا يأخذ المطلقة".

وتقول والدة الحالة (٥)"كنت متزوجة من رجل فقير وكان بيشتغل فى الزراعة وكان ايدى بإيده فى الشغل وكان عندنا (٦) أولاد (٤ ذكور ، ٢أناث) والاب علشان ظروف المعيشة الصعبة وافق على جواز بنتنا " نسمة" سن ١٨ سنة علشان يخلص منها واختار عروسة للواد الكبير وجوزه عنده " ٢٠سنة" والواد ساب البيت وعاش بعيد عننا ولما الأب توفى كان الحمل كبير وبعد وفاته بخمس سنوات وكان الأولاد كبروا .

والولد الثالث بيشتغل على " توك توك" وبياخذ ربع الاجر وصاحب التوك توك بياخذ الباقى ، والواد الرابع عنده ١٤ سنة وبيشتغل " سريح غنم " أى "راعى أغنام بالأجر" والواد الخامس بيشتغل فى الزراعة بيحش برسيم أو ذرة وبيجمع الخضار أو اى حاجة فى الزراعة وافقت " الأم "على الجواز من راجل سبق له الجواز وكان عنده ثلاثة أولاد كبار، أخذت بنتى" ايمان" معايا لبيت زوجى وكانت هى الصغيرة وفى الاعدادى وكانت المدرسة الاعدادى بعيدة عن العزبة بحوالى نصف ساعة مشى أو تركب " توك توك " ب ٢ جنية وفى يوم جاء زوجى وقال فيه واحد عايز يخطب " إيمان" ومن خوفى عليها من البهدلة ومن الطريق والمواصلات علشان البنت كانت جميلة ، وكان فيه حالات خطف للبنات كثيرة ولكن البنت كانت رافضه وعايزة تروح المدرسة وجوزى ضغط عليها ووافقت علشان خاطر عنده ٢٤ سنة . وتستكمل الأم حديثها : وتقول لابنتها لما يخطبك راح يشترى لك " تليفون" علشان يناغشك به . علشان البنت تفرح وتوافق عليه . وقد تم الاتفاق مع زوج الأم دون أن يقدم العريس اى جرام من الذهب سوى " دبله فقط ٥ جرام ولكن الأم رفضت واخذت على العريس شيكات بحوالى ٥٠ جرام ذهب وتزوجت " إيمان " وعمرها ١٥ سنة وخرجت من المدرسة الاعدادى .

وكان السبب وراء هذا الزواج المبكر هو الفقر وجهل الأسرة بأهمية التعليم وانتشار الأمية فى العزبة خاصة بين الأناث، وتقول الأم وفوق ذلك كله خوفى على البنت من عدم الأمان وكثرة جرائم الخطف . وتستكمل حديثها : لقد تزوجت إيمان بعقد أو وثيقة غير رسمية لان السن غير قانونى : أى زواج عرفى وقد قام بإجراء هذا العقد " الأستاذ عماد " فى مقابل عموله ولكى يؤمن نفسه ويخلى نفسه من أى مسئولية يأخذ شيك على الزوج وشيك على شقيق العروسة أو أى فرد من أقاربها ويتم هذا الزواج العرفى فى حضور أحد المشايخ " الأئمة " ويأخذ عموله أيضا على الأيمه- قائمة المنقولات- التى يكتبها ويمضى عليها . ثم تقول الأم – والواحدة علشان تحفظ حق بنتها لازم تاخذ شيك أو وصل أمانه على الزوج أحسن يروح يضربها ويتجوز عليها ويرميها رمى الكلاب لكن وصل الامانه " يجيب أبوه ويخليه يقول حقى برقبتى " حتى تبلغ السن القانونى ويعقد عليها رسمى علشان نحافظ على حقها "

وتقول الحالة رقم (٦)" يوجد عندنا بعض الحالات التى تزوجت صغيرة من رجل غير مصرى ومن أهم الأسباب وراء هذا الزواج هو نجاح لبعض الحالات القديمة والرسمية فى فترة التسعنيات ولكن اختلف الوضع حاليا وأصبح الزوج كبير السن والبنت صغيرة ولكن بعض الأسر بتفضل هذا النوع من الزواج بسبب غلاء المهور وتكاليف

الزواج وظروفهم المالية ولكن لابد أن يكون الزوج قد جاء عن طريق أحد أطراف المصاهرة القديمة . وخاصة الزوجة وقد يحدث ذلك عند زيارة الزوجة لأهلها فى البلد فتجد بعض النساء الأقارب تقول " عايزة أجوز بنتى معاكى "أو شوفى لها عريس من طرف جوزك أو بأى أسلوب أخر . وبالتالى أصبح يوجد عندنا بعض الزيجات القديمة والزيجات الحديثة وكل ذلك أدى إلى وجود علاقات مصاهرة بينا وبين الأخوة العرب ، والغريب فى الأمر أن تجد الفتيات تفرح عندما يأتى إليها العريس العربى وذلك لرغبتهم فى تغيير أوضاعهم المعيشية وكذلك تحسين ظروف أسرهم عن طريق مساعدة الزوج لأهل الزوجة إما بسفر أحد الأخوات للعمل فى أى بلد عربى أو مساعدتهم على بناء مسكن مناسب لهم وشراء سيارة لأحد الأبناء تعمل بالأجرة وتساعدهم على تحسين أحوالهم المعيشية بالإضافة أن الفتاة تريد أن تعيش حياة أفضل وفيها نوع من الرفاهية وتطمع فى أن تعيش حياة الترف وأن الزوج العربى يستطيع أن يقدم لها ما تحتاجه من هدايا وحلى دون النظر إلى فارق السن .

وتستكمل وهناك نوع أخر من الاسر يحب " التقليد " فتجد بعض الأسر تقلد جيرانها خاصة لو كان الزواج ناجح ، فنجد الأم تقول أمام إبنتها " لو ربنا يرزقك بعريس سعودى " أو " إمارتى " كان ينشلنا من اللى احنا فيه ويشترى لك ذهب وهدوم غالية وتبقى زى بنت فلان ولو كانت البنت رافضة الزواج تقول لها فى إيدك تساعدى أبوكى على تربية أخواتك وتضعف الطفلة وتجبر على الزواج عن طريق الهدايا التى يقدمها العريس للأسرة."

وترى الباحثة : أن انخفاض دخل الأسرة هو الذى يدفعهم إلى مثل هذا النوع من الزواج راغبين فى تحسين أوضاعهم المعيشية وذلك على حساب إحدى البنات وهى تكون فى نظر الأسرة طوق النجاة من الفقر وسوء الأحوال الاقتصادية ، وتتضح هذه الأسبابفى كثير من الأسر ذات الدخل المنخفض ، أى الأوضاع الاقتصادية المتدنية هذا فضلا على انخفاض المستوى التعليمى فالجهل أيضا احد الاسباب التى تؤدى إلى أن تضحى الأسرة بأحد البنات فى سبيل أن تعيش الأسرة حياة كريمة وبعد ذلك لاتدرى ما هى المشكلات التى قد تتعرض لها الطفلة من الزواج بشخص عربى وهى دون السن .

وتذكر الحالة (٧)"انها قد تزوجت وهى تبلغ من العمر (١٤ سنة) وكان الزوج (عمره ٣٣ سنة) وكان عنده محل بضاعة صغير وقهوة بلدى صغيرة ، وقد سبق له الزواج من اثنين من قبلها ،أى هى الزوجة الثالثة واستمر الزواج تسعة اشهر وتركت بيت زوجها ورجعت إلى بيت أبوها وهى حامل وتقول أهو كانت " على وش ولادة " وبعد كام يوم " ولدت شق بطن " ورزقت بطفلة وحتى الان الطفلة عندها أكثر من سنة ولم تستطيع تسجيل الطفلة واستخراج شهادة ميلادها بسبب عدم وجود قسيمة زواج رسمى، وعن الأسباب التى دفعتها للزواج : تقول أنها كانت بتبيع خضار وكانت ظروف أسرتها صعبة وعندها أخوات تانى عايزين مصاريف فكانت بتشتغل علشان تساعد أبوها فى مصروف البيت علشان هى كانت البنت الكبيرة فى الأسرة وكانت نفسها تهرب من التعب وتتجوز علشان تلاقى واحد يصرف عليها وتبعد عن شغل بيع الخضار ، وكمان سلو البلد أن البنت اللى شكل جسمها بيبقى كبير ويتغير لازم يجوزها على طول وكمان مفيش عندنا تعليم فى المدارس ، والأب اللى عنده بنات يحب يجوزهم بدرى علشان يرتاح من اللى داخل واللى طالع فى البيت سواء كان من الأقارب أو من أصحاب الأب أو الأخوات ومحدش يتكلم ، والبيت اللى بيكون فيه بنات بيكون عليه كلام كثير ، ومنعا لكلام الناس ، الاب ما بيصدق يجيله واحد يشيل بنت حتى لو كانت فى المدارس تطلع منها علشان تتجوز ولازم تسمع كلام أبوها وأعمامها وكمان الأم ملهاش رأى فى الموضوع ده كلام رجالة ".

وتضيف الحالة (٧) أنه من الأسباب التى تؤدى إلى هذا النوع من الزواج إذا كان العريس يقدر يفتح بيت وعنده شقة فى مصر ، وهيجيب ذهب ويدفع مؤخر تبقى الجوازة كويسة وكمان كفاية أن الواحدة تطلع من البلد وتعيش فى مكان نظيف .

وعن الطقوس المصاحبة للفرح تستكمل نفس الحالة وتقول : عندنا فى البلد بنعمل فرح عادى ويكون الرجالة فى الشارع والحريم مع العروسة داخل البيت وبنشغل " الدى جيه "وبعد كده العريس بيأخذ عروسته إلى بيته ولازم تكون " الدخلة بلدى " علشان لازم الرجالة يشوفوا عرض بنتهم وحتى لو كانت العروسة تقيم فى مكان بعيد عن البلد زى حالاتى تانى يوم أمها لازم تأخذ المنديل وتعلن لأهلها علشان محدش يتكلم بنص كلمة على العروسة ويعيب فى أخلاقها .

وتضيف الحالة أن من أهم الأسباب التى تؤدى إلى الزواج المبكر للاناث هى عادات القرية التى تفضل هذا النوع من الزواج وأن الفتاة إذا بلغت سن (١٧سنة) تصبح فى نظر أهل القرية (بايرة) أى فاتها قطار الزواج وبالتالى محدش يبص لها أو يخبط على بابهاولكن عندما تكون الفتاة جسمها فاير وكبير أى تغيرت ملامحها الفسيولوجية وظهرت عليها ملامح الأنوثة تصبح مؤهلة للزواج حتى لو كانت صغيرة فى السن.

بالأضافة إلى أن جواز البنات سترة وحتى لو كانت الفتاة غير موافقة على الزواج فى هذا السن ويقول الناس انها معمول لها عمل وهو سبب رفضها للزواج .

وتستكمل الحديث بقولها أن أهلها وافقوا على الزواج مبكرا لأن ظروفهم المعيشية صعبة وانهم يتخلصوا من مسئوليتى ومن طلباتى وأننى (حمل ثقيل عليهم) والزواج من رجل مقتدر وعندة أموال ويعيش فى القاهرة ، وقالوا لها تعيش معه فى شقة القاهرة وسوف يدفع لوالدى الأموال التى يتطلبها ويتكفل بجميع لوازم الفرح ، بالإضافة إلى أنه قد قدم لها شبكة (٥٥ جرام ذهب) وثلاجة وصالون وأوضة نوم يعنى " فرش الشقة بالكامل " وأعطى لوالدى (٣ الأف) جنية لشراء لوازم المطبخ وتقول " يعنى جوازه ببلاش ولم تكلف والدى جنية واحد "وتستكمل أنه عند كتب الكتاب قام والدها بتسنينها واستخراج بطاقة رقم قومى أكبر من سنها ، وتم عقد القران – كتب الكتاب – عند مأذون مخصص لزواج البنات صغيرات السن ولكنه يأخذ مقابل ذلك مبلغ من المال بالإضافة لرسوم عقد القران ، وكلما كانت الفتاة صغيرة فى السن يطلب فلوس أكثر من أهلها علشان هو رجل طماع " وبيخالف ضميره علشان الفلوس وهو اللى قال لأبوها يسننها ويغير سنها .

وتضيف الاخبارية (و- م) ان القرية كلها يشتغل فى الزراعة والبنات ذى الاولاد بتروح الشغل فى الارض علشان تجيب مصاريف تجهيزها أو تساعد أبوها على تربية أخواتها وشغل الأرض صعب ومتعب والبنت بتكون صغيرة السن والشغل بيتعبها وأول ما يظهر لها عريس بتوافق عليه طوالى علشان تهرب من شغل الزراعة وان العريس هو اللى راح يسعدها وينشلها من التعب اللى هى بتشوفه فى الزراعة صيف وشتاء .

وتستكمل وان البنت لما تتجوز وهى صغيرة تجيب أولاد كثير وأولادها بيبقوا ذى أخواتها علشان راح يكونوا قريبين منها فى السن .

وكمان الواحد لما يكون عنده بنات كثيرة ما بيصدق بيجى راجل ويشيل عنه الحمل..

- وهل الطفلة (الزوجة) بتتحمل تعب الحمل والولادة والرضاعة ...الخ تقول الاخبارية (س- ل) "مسيرها تتعلم وتعرف " ووجع ساعة ولا وجع العمر وهى تقصد بذلك آلام الوضع أهون عليها من آلام الفقر والحاجة .

وغالبا الأسرة اللى بتجوز أولادها صغار بيكون الأب متوفى فى معظم الحالات وان الأم بيكون لها دور كبير فى عملية اتمام الزواج والترغيب للطفلة على الزواج وان الراجل

هو الحماية والسند لها وهو اللى راح يسعدها ويجيب لها كل طلباتها .

ومجمل القول ترى الباحثة أن هناك العديد من الأسباب التي تؤدى إلى الزواج المبكر والتي أمكن حصرها فيما يلي:

١- الفقر والرغبة فى الثراء والتفكك الأسرى :

من أهم الأسباب التى أدت إلى هذ الزواج المبكر الفقر ، حيث أوضحت الدراسة الميدانية أن بعض الأسر الفقيرة عندما يعرض عليها المال تبيع أغلى ما لديها من شدة فقرها ، وربما يكون هناك بعض الأسر فقيرة ولكنها لا تفعل ذلك والبعض الآخر من الأسر ليس فى حاجة للمال ولكنها تتجه لتزويج فتياتها طمعا فى الثراء والوصول إلى المال الكثير بأقصر الطرق بل وبدون أدنى مجهود .

أما عن النوع الأول فربما يعطيهم البعض عذرا نظرا لفقرهم الشديد وحاجاتهم الشديدة للمال حيث ان الزوج يستغل هذه النقطة لأقصى درجة فيحاول بقدر الأمكان أن يثير داخلهم شهوة حب المال والرغبة الشديدة فى الوصول إليه بل والحاجة الملحة إلى هذه الأموال كما يلعب أيضا على وتر الطمع عند العاديين من الناس حتى يصل إلى ما يريد ويفوز بالفتاة ويتزوجها ومما يدلل على ذلك قالت إحدى الحالات عند سؤالها عن سبب زواجها من أجنبى ثرى " أصله زغلل عنيا بالفلوس وأحنا بصراحة كنا عايزين نطلع على وش الدنيا "

ومن خلال ذلك أتضح أن الفقر والظروف المعيشية الصعبة والرغبة فى الثراء السريع سبب مباشر لهذه الزيجات ، هذا بالإضافة لأنتشار البطالة بين أفراد الأسرة وكثرة عدد أفرادها والهروب من التعليم ورغبة الفتيات فى مساعدة أسرهم أقتصادياً .

٢- العنوسة :

تحاول الفتيات الهروب من العنوسة والتى تمثل شبح قاتل يهدد الفتيات خاصة فى الريف نتيجة لذلك تحاول الفتيات الهروب من هذا الشبح بأى نوع من الزواج فيكون أهم شئ لديها أن تكون متزوجة مهما كان الزوج ومهما كانت ظروف هذا الزوج فكل ما يهمها ألا يقول الناس عليها أنها " عانس" فتسعى للزواج دون تفكير فى حياتها بعد ذلك ، او حتى فى سن الزواج فربما يكون الزوج أكبر من والدها ولكنها تتزوجه لأنه رجل .

وبسؤال أحدى الحالات عن هذه النقطة قالت " ضل راجل ولا ضل حيطة " فقد قصدت أن أى رجل مهما كان هو أفضل من الجلوس أو العيش بدون زواج .

ولكن ليست الفتاة وحدها هى التى تخاف من هذا الشبح بينما يخاف الأهل أيضا على الفتاة من العنوسة فمع أمتناع معظم الشباب عن الزواج بل واحجامهم عنه نظرا لاعبائه الشديدة تدفع الأمهات أو الأسر بكاملها الفتاة إلى الزواج من أى شخص يتقدم لخطبتها حتى ولم يكن مناسب بالنسبة لها وحتى ولم لم تكن بلغت سن يسمح لها بمعرفة الزواج وأعبائه المهم بالنسبة لهم " أنه عريس " ويريدها للزواج سواء مصرى أو غير مصرى ويدل على ذلك قول إحدى الحالات " أمى قالت لى يا بنتى إتجوزى البنات مالهاش إلا الجواز والسترة "

٣- الجهل :

الجهل آفة من آفات المجتمع ولعل أهم انواع الجهل والذى له أثر كبير فى هذا الموضوع هو الجهل العلمى " الأمية "فعندما يكون المجتمع الذى تعيش فيه الفتاة يقلل من شأنها ويحرمها من التعليم بحجة ان البنت مصيرها الزواج والعيش فى بيت زوجها وتربية أولادها . فيمر عمرها وعندما تصل إلى سن الثالثة عشر مثلا هذا السن الذى يكون عند البعض الآخر مازال سن طفولة فيكون لدى مجتمعها وأهلها سن مناسب جدا للزواج فإن لم تتزوج فى هذا السن تلقب بلقب عانس إذا وصلت لسن العشرين مثلا . ففى هذا السن المبكر

تحرم الفتاة من طفولتها وتتزوج وتتحمل مسئولية زواج على الرغم من ان هذه الفتاة تجهل معنى الزواج ومعنى تكوين الأسرة بل ومعنى المسئولية ومعنى التعامل مع الزوج ...الخ .

حيث تقول إحدى المبحوثات : " أنا كنت صغيرة وما أوعاش على الدنيا لا كنت أعرف يعنى أيه بيت أو أسرة ولا يعنى أية حب ولا جواز أصلا وأهلى طلعونى من التعليم علشان المدرسة بعيدة عن البلد وهما خايفين على البنات من المشوار من اللى بيسمعوه فى التليفزيون"

ولا يقتصر الجهل على الجهل العلمى، بل أن هناك جهل بالقانون وهذا النوع من الجهل يلعب دورا كبيرا فى هذه المشكلة لأن جهل الفتاة وأسرتها بالقانون وبالنتائج المترتبة على هذا الزواج من حيث عدم معرفة الزوجة ببعض او معظم الحقوق التى تتمتع بها المرآة المتزوجة من مصرى أو غير مصرى يحرمها من المطالبة بهذه الحقوق لعدم درايتها بهاوربما نستطيع أن نقول انهم يتجاهلون معرفة القانون فلا يسألون المختصون عن ذلك ولا يحاولوا فعل ذلك نظرا لرغبتهم فى اتمام الزيجة دون النظر إلى نتائجها هذا بالإضافة إلى الجهل وعدم الوعى فى أحيان آخرى ببعض المخاطر الصحية والنفسية التى قد تتعرض لها بناتهم من آثار سلبية نتيجة لذلك الزواج فهذا لا يعد زواج بل صفقة يتم الأتفاق عليها وكانت الطفلة مجرد سلعة تباع وتشترى كشكل من أشكال الأتجار بالبشر .

٤- عدم الدارية الدينية والقانونية :

اتضح للباحثة من خلال الدراسة الميدانية أن معظم هذه الزيجات تتم بطريقة غير رسمية فربما يكون الزواج زواجا عرفيا أى بكتابة ورقة ويمضى عليها الشهود ، والأدهى من ذلك ان هناك انواع آخرى من هذا الزواج مثل زواج المسيار والزواج محدد المدة وهذا الزواج يكون على يد سماسرة ويكون محدد لمدة أسبوع أو أكثر على حسب إقامة الزوج الأجنبى داخل مصر فيقوم بتأجير شقة عن طريق السمسار ويقيم فيها مع هذه الفتاة فيستمتع بها ، وبعد ذلك يرجع إلى بلده مع الأخذ فى الاعتبار أن الأهل فى معظم الأحيان يكونوا على علم بأن هذا الزواج مؤقت فالهدف الأول منه بالنسبة للزوج هو قضاء رحلة متعة ، وبالنسبة لهم أخذ بعض المال ولا يدرون هل هذ الزواج شرعى أم غير شرعى فهم يجهلون حكم الدين فى هذا النوع مثلا " زواج محدد المدة ".

وربما هم يتجاهلونه أى انهم لا يريدوا أن يسألوا حتى لا يعيدهم رأى الشرع عما يريدون فهم ربما يتخذوا من عدم المعرفة حجة شرعية وزواج المدة هذا يسمى زواج المتعة عند البعض على أساس أن الهدف الأساسى من هذا الزواج هو المتعة فقط وليس المودة والرحمة وبذلك يصبح هذا الشكل من زواج القاصرات سواء المؤقت أو غير المؤقت مخالف للشرع لأن الشريعة الإسلامية تحرم وتجرم زواج القاصرات بصفة عامة لأن العقد لابد أن يبنى عن رضا وأختيار ، والرضا والاختيار ينشأ عند البلوغ والعقل والرشد الذى يعنى حسن النظر فى الأمور والتدبر فيها.

- كما أن لبعض رجال الدين دورًا في ذلك، فقد أفتى أحدهم بجواز زواج الفتاة من سن تسع سنوات وذلك عبر القنوات الفضائية. كما قالت إحدى الحالات.

٥- قلة فرص المطلقات من الزواج :

يعد الفشل فى الزواج لمرة أو أكثر دافعا كبيرا وراء زواج الفتيات من الأجانب أو كبار السن فالنظرة المتدنية للمطلقة تعد من أهم أسباب التى ينتج عنها هذا الزواج فعندما تطلق المرآة تكثر حولها الأسئلة لماذا طلقت؟ وينظر إليها المجتمع نظرة إتهام كأنها أرتكبت جريمة أو كأنها هى السبب الرئيسى لهذا الطلاق ، ولكن على العكس من ذلك أكدت معظم الحالات المتزوجة لأكثر من مرة " من الحالات " أن سبب الطلاق ليس لديهن أدنى دخل

فيه حيث قالت أحدى الحالات عن سبب طلاقها من زوجها المصرى الأول " حماتى العقربة هى سبب طلاقى "

فبعد أن تحصل الفتاة على الطلاق تشعر دائما بعدم السعادة وتمر بظروف صعبة وعصبية نفسية واجتماعية فتعامل أسوأ معاملة من المجتمع بل ومن أقرب الناس إليها لذلك فهى تسعى للزواج مرة آخرى حتى لوكان المتقدم لها غير مناسب فتتزوج من الأجنبى هذا أو كبير السن الغنى والذى ربما لا تريد أن تعيش معه كزوج وبالرغم من المشاكل الكثيرة المحيطة بهذا الزواج إلا أنها فى هذا الوقت لا تفكر فى شئ سوى أن تغير نظرة الناس إليها فبدلا من أن تكون مطلقة فتكون متزوجة وتعيش فى أحضان رجل يبعد عنها نظرات الناس وكلماتهم التى تجرح مشاعرها وتهينها "

٦- <u>الموروث الشعبى :</u>

بعض المفهومات المرتبطة بالموروث الشعبي حول قيمة الزواج المبكربالنسبة للزوجين والفوائد المترتبة عليه مثل:

- ابعاد شبح العنوسة
- وتربية المرأة لأطفالها وهي في سن صغيرة
- تفضيل الرجال في العلاقة الزواجية لصغيرات السن
- أغض للبصر وحماية من الانحراف
- تكون الزوجة الصغيرة أكثر تألقا وإشراقا
- للحماية والستر
- إنجاب أطفال أكثر لأن المرأة لها عمرها الإنجابي الذي يبدأ بفترة الحيض
- مشاهدة الأحفاد بالنسبة للآباء(العزوة) – رفع العبء الاقتصادي عن الأهل.

فقد أوضحت الدراسة الميدانية علو قيمة الإنجاب في نفوس أبناء المجتمع الريفي وهو الذي يدفعهم إلى التشدد في تحديد فترة الخصوبة، فالزواج هدفه إنجاب الذرية والمرأة وعاء للإنجاب، وقيمة الأنثى في حملها ووضعها أكبر عدد من الأبناء (من الذكور طبعا إن أمكن).

- وخوف الأهل عليها من الانحراف، حيث يردد المثل القائل (يا واخد الصغيرة يا حرامي السوق)[*] أي أن من يتزوج الصغيرة كأنه لص اغتنم الصغيرة التي تنجب له الذرية المبكرة وتمكنه من المعيشة معها زمنا طويلا وهي في مرحلة الشباب.
- وبديهي أن نمط التنشئة الاجتماعية كان ينقل للبنت منذ طفولتها هذه النظرة إلى الزواج، ويغذي فيها الرغبة في الاقتران بالزوج سريعا.

وهناك معيار آخر محدد لسن الزواج يعتمد على الملامح الفيزيقية لجسم الأنثى حيث يقولون "جسمها فيار وطول وعرض" بمعنى أنها أصبحت مؤهلة للقيام بأعباء الحياة الزوجية بغض النظر عن سنها الحقيقي لأنهم يعتبروا جواز البنت صغيرة سترة لها وخوفا عليها من الانحراف.

<u>المحور الثالث: المشكلات والآثار المترتبة على الزواج المبكر</u>

وعن المشكلات التى تترتب على هذا الزواج المبكر : تستكمل الحالة (٧) وتقول فيه مشكلات كثيرة علشان جوزى كان متجوز قبلى مرتين وهو اكبر منى فى السن وكان بيضربنى وكان بيشرب خمرة ومخدرات وباع الذهب بتاعى وكان بيجيب نسوان فى البيت قدام عينى ، ولما كنت أعارض كان بيضربنى وطردنى بره البيت بالجلابية اللى عليه وكنت حامل ساعتها، وانا مش هفكر فى الجواز تانى وراح اشتغل وأعيش أربى بنتى علشان لو انا اتجوزت وتركت بنتى لأمى وابويا راح تعيش نفس العيشة اللى أنا كنت

عايشاها، وكمان انا ندمانه إنى طلعت من المدرسة ومنهم لله اللى طلعونى منها وحرمونى من التعليم .

وتستكمل عن أهم المشكلات : وتقول : أنا حتى الأن معنديش ١٦ سنة وعندى بنت ومن كام يوم عرفت ان أبوها مات ومش عارفة اكتب البنت ومش عارفة أعمل أية أو آخذ حقها إزاى ومنه لله اللى كان سبب الجنازة"دى" وهى تقصد الجوازة : علشان هو واحد قريب أبويا كان يعرف واحد بيدور على عروسة ولما قال لأبويا وأقنعه وافق على طول ، وأنا ما شوفتوش إلا مرة واحدة فى البيت لما طلبنى للجواز وبعدين شوفته مرة تانية قبل الجواز علشان الجوازة تمت بعد أسبوعين من الاتفاق يعنى مدة بسيطة لغاية أمى لما اشتريت لى شوية طلبات لزوم الجوازة .

الحالة رقم (٨) هذه الحالة من الحالات التى ترتب عليها حدوث طلاق ، وكان السن عند الزواج (١٣ سنة) بالنسبة للزوجة وكان الزوج يبلغ من العمر (٥٩ سنة) وكان يعمل فى وظيفة " مساعد فى أفراد الشرطة" وقد سبق له الزواج قبل ذلك من ثلاثة نساء ولديه من الأبناء سبعة أولاد والجميع اكبر من الحالة فى السن وتروى الحالة قصتها عن طريق التعارف وتقول : " لقد شاهدته لأول مرة عام ٢٠٠١ وكان عندى (١٢ سنة) وهو يعتبر من أقاربنا أى أنه (ابن عم والدى) يعيش فى القاهرة لظروف عمله وفى أحد زياراته للقرية والدى دعاه لزيارة الأسرة فنعزومة على العشاء، ووقتها شاهدنى وسال والدى عليه إذا كنت متزوجة أم لا ووقتها كان جسمى وشكلى كبير ، أى اكبر من سنى ، وبالتالى انا عجبته وطلبنى للزواج ، فوافق والدى على الفور ولكننى كنت رافضة من هذا الزواج ولكن والدى قال عريس مش خسارة (انك تخدمى عليه) وبعض الرفض لعدة أيام وعدم الموافقة على الزواج ، كان الزوج يتودد إلى والدى والأسرة بالهدايا والملابس والساعات وقد امتدت هذه الهدايا إلى بعض الشخصيات المؤثرة فى العيلة حتى يكونوا وسطاء كى أوافق على الزواج منه ، وفى أحد الأيام ذهبت إلى أحد أقاربه وأكلت عندهم (بحسن نية) ثم رجعت إلى البيت وانا فى الطريق وجدت نفسى موافقه وقلت لوالدى عندما رجعت البيت أنا موافقة على الزواج لأن البنت لا يصح لها أن تكسر كلام والدها وبعدها تأكدت أن الأكل كان فيه عمل (سحر) كى اوافق على الزواج وأخبره الأهل بالموافقة ثم حضر فورا واتفق مع والدى على تجهيزات الفرح .

وعن أهم المشكلات بعد الزواج " قالت استمر الزواج عشرة أشهر ووجدت نفسها حامل وكانت لا ترغب فى الأنجاب منه لانها أكتشفت أنه قد سبق له الزواج من أربعة نساء قبلها وطلق ثلاثة منهم وبقى مع واحدة وهى حامل ولكنه كان ينكر أنها على ذمته وكان أصغر اولاده أكبر منها بكثير ولكنها قبلت الوضع ولكن أولاده تركوا بيوتهم وقاموا بالبناء فوق شقتها وكانوا بيضايقوها وطمعانين فيها (شكل من التحرش الجنسى) ولهذا السبب تركت بيتها فى القاهرة ورجعت إلى أهلها وهى حامل وقد أنجبت ابنها عند والدها. وبعد مرور ثلاثة أعوام ونصف وهى تعيش مع أهلها ولكنها على ذمة زوجها دون ان يسأل فيها هى وابنها ولم تقدر على متطلبات المعيشة والانفاق على الابن ، قامت برفع قضية على الزوج من أجل أن ينفق على أبنه لأنه خلال هذه السنوات لم يفكر مرة واحدة أن يرى أبنه، ولكن عندما وصلته القضايا والدعاوى من المحامى ، رجع وتكلم مع البعض من الأهل حتى أرجع معه وأتنازل عن القضايا وقد جاء ومعه هدايا كثيرة للأهل والوسطاء حتى يجبرها أن تعود معه وتعيش فى القاهرة مع زوجها مرة آخرى حتى تتمكن من تربية أبنها مع والده وفعلاوافقت الزوجة من اجل ابنها ورجعت مع زوجها وتنازلت عن القضايا بعد ان حكمت لها المحكمة بنفقة مقدارها ٢٥٠ جنية وتم تغيير القائمة وأخذت فلوس النفقة

ورجعت معه إلى القاهرة وتستكمل الحالة حكايتها وتقول :

وعندما رجعت معه مرة ثانية إلى القاهرة وجدته أعاد مرة ثانية واحدة (من النسوان اللى كان متجوزها) ، وكانت نائمة فى فراشها وتستعمل حاجاتها الخاصة وتحملت هذا الوضع عدة شهور ولم يتغير شئ بالنسبة لأولاده الكبار وكانوا طمعانين فيها ولم تتحمل هذا الوضع ولكنها رفضت وغضبت وعادت مرة ثانية إلى والدها وهى حامل فى شهرين وظلت هذه الزوجة على ذمة زوجها أكثر من سته سنوات وللأسف لم يحاول ان يصالحها أو يراها هى وأولادها خلال هذه الفترة وبعد مرور ستة سنوات أقامت ضده دعوى- قضية- فى المحاكم وقد تم تطليقها وما زالت تعيش مع والدها"

وتقول الحالة عن كيفية الحصول على حقوقها : " أنا رفعت قضايا قبل ما أتطلق ومنها قضية الطلاق و٤ قضايا آخرى واحدة منها المركز القومى للمرآة هما اللى صرفوا ودفعوا الأتعاب للمحامى ، وقضية تانية دفعت عليها ٥٥٠ جنية وكل دة كان علشان اتطلق وآخذ حقوقى ، ولما أطلقت أخذت المؤخر ١٥٠٠ جنية وأخذت فلوس المتعة ٧٠٠٠ جنية ، ودى كان حق قعادى على ذمته ٦ سنين وبعدها اتحكملى بفلوس اولادى بس كانوا ٢١٢ جنية فى الشهر كان هو بيدفعهم بس هما دول هيكفوا اية ولا اية من مصاريف المدارس ولا اللبس ولا العلاج ولا الأكل والشرب وبعديها روحت علشان أجيب مفردات للمرتب بتاعه من شغله عشان يزودلى فلوس ولادى وانا لسة ليا فلوس عنده باقى حقوقى لسة مخدتهاش وكمان مخدتش حاجاتى إلا كراكيب صغيرة "

وعن موافقة الحالة على الزواج : أنا مكنتش موافقة والناس مكنتش تعرفنى ومكناش دايرين فى الدنيا والناس معرفتنيش غير لما كبرت وهو عشان راجل بتاع حريم وطفس ودنى عشان كدا اتجوزنى. ومعرفش الراجل ده دخل علينا أزاى وأحنا وافقنا عليه ازاى هو دفع فلوس وجاب حاجات وخلانا وافقنا، وتذكر من أهم الآثار المترتبة على هذ الزواج :أنا تعبانة نفسيا أدى أنا وولادى حتى ولادى لما بيشوفوا جوز أختى جى معاها بيسألوا على أبوهم وبيكونوا زعلانين وبيقولوا اشمعنا أحنا أبونا مش معانا .

وحتى أنا مبقتش مأمنه للرجال وخلاص نفسى أتسدت منهم ومش عايزة اتجوز تانى وأجيب لولادى جوز أم مش عارفة هيعاملهم أزاى ساعتها ، وانا عايشة عشان اربيهم واصرف عليهم واعملهم كل حاجة واخليهم أحسن ناس "

وعن دور القرية فى هذا النوع من الزواج كل القرى والعزب اللى حوالينا فيها نفس الحال وكلهم بيجوزا بناتهم بدرى لأن الأهل يكونوا عايزين يرتاحوا من البنت وعارفين انها هترتاح فى الجواز وكمان البنت ساعتها مبيكونش ليها رأى عشان كدة تلاقى الجواز من النوع ده عمال يزيد ، لازم يكون فيه حسم وعقاب للأهل والمأذون "

ويمكن تلخيص المشكلات التى تترتب على زواج القاصرات فيما يلى :

١- <u>الحياة أثناء الزواج</u>

ترى الباحثة أنه من خلال الدراسة الميدانية أن الفتاة فى هذا الزواج تشعر أنها فى مهمة محددة سوف تنتهى منها فى لحظة ما فلا تكون مثل باقى الزوجات فى تعاملها معه كما انه لا يعاملها كزوجة لها كيانها واحترامها بل مجرد وسيلة يستمتع بها فقط إلى أن ينتهى من أجازته أو ربما إلى أن يشبع رغباته ثم يبحث عن آخرى .

فتكون العلاقة بينهما مجرد علاقة سطحية وربما تكون أدنى من ذلك فهى تعتبره مجرد رجل يشعرها بأنوثتها وأن هناك من يرغبها كإمراة كما يعتبرها هو مجرد إمراة للمتعة فقط فلا يعاملها كزوجته الأساسية التى يعيش معها فى بلاده أو أم الأولاد الحاجة الكبيرة فلا يعتبرها صاحبة حق عليه مثل زوجته الأساسية فلا يأتى إليها إلا إذا أرادها ولا

يهتم بمشاعرها وأحاسيسها فكل ما يهمه هو ذاته فقط .

كما تشعر الفتاة بأنها سلعة رخيصة تباع لمن يدفع الثمن مما يجعلها تصاب بنوع ما من الإحباط وتسلم وترضى بالأمر الواقع فتعيش معه كما يريد هو، وتتناسى أحلامها فى الزواج من شاب يحبها وتحبه وتكوين أسرة سعيدة فلا تفكر فى هذه الأحلام قط بل أنها تعيش معه " عيشة والسلام " كما أشارت إلى ذلك إحدى الحالات .

بل والأدهى من ذلك أن الفتاة لا تشعر بأى نوع من انواع الاستقرار فى هذا الزواج وذلك لأسباب كثيرة من أهم هذه الأسباب أن الفتاة تشعر بأنها تعيش مع زوج مؤقت سنتهى علاقتها به حتما فى يوم ما فربما تستيقظ يوما تجده تركها وعاد إلى بلده فكيف تشعر بالاستقرار معه ، بالإضافة لهذا السبب فإن الفتاة تعيش فى مكان ليس لها وحدها فربما تقيم معه فى شقة مفروشة وربما فى فندق وربما مع اسرتها فكيف لها أن تستقر فى مكان ليس لها فيه حق .

كما أن السن عامل هام جدا فى شعور الفتاة بعدم الاستقرار حيث أنه فى معظم حالات هذا الزواج يكون الزوج أكبر بكثير من الفتاة كما أشارت أحدى الحالات أنها لم تكن تشعر بأى نوع من الاستقرار فى زواجها نظرا لأن زوجها كان يتعدى الستين من عمره على الرغم من أنها لم تتعدى الثامنة عشر من عمرها فكيف لها أن تتعامل مع من هو أكبر من أبيها كزوج ، كما أشارت أخرى الزوج المسن يتزوجها من أجل أن تعيد له شبابه قائلة عن ذلك " كنت حسه أنه متجوزنى عشان ارجع له شبابه ويستمتع هو بشبابى زى ما هو عايز "

كما أن الفتاة تشعر بنوع من الأغتراب لانها تعيش حياة غير حياتها فى مكان ليس لها بل مع رجل ربما يكون ليس زوجها بمعنى الكلمة مما يشعرها بعدم الاستقرار .

وتلعب العادات والتقاليد دورا فى عدم استقرار هذا النوع من الزواج فاختلاف العادات والتقاليد يؤثر على عدم شعور الفتاة بالاستقرار ، فأقل إختلاف فى العادات والتقاليد مثلا عادات الطعام والشراب حيث أشارت أحدى الحالات أن زوجها (كان بيقرفنى فى طريقة أكله)بالإضافة إلى ذلك لا تشعر الفتاة بالأمان فى هذا الزواج لانه لا يكون لها أسرة كما تتمنى وهى تقضى مجرد أيام معدودة مع هذا الرجل ، ومن المؤكد أن هذا النوع من الزواج يمنع الفتاة ويجبرها على عدم الأنجاب علاوة على أن هناك بعض الأزواج يهربون أحيانا عندما تكون الفتاة حاملا مما يترتب عليه وجود مولود مجهول النسب أو أجبارها على الأجهاض ، بالأضافة إلى أن هناك بعض الأزواج يجبرون الزوجة على بعض الممارسات غير الأخلاقية ناهيك عن أخذهن إلى بلادهم ليعملن خادمات لزوجاتهم أو تدخل فى علاقات زنا بالمحارم من خلال ممارسات الأبناء الجنسية معها وكأنها ملك لهذا الرجل وأسرته.

والأهم من ذلك إن الفتاة تشعر بنوع ما من الحرمان العاطفى لانها تتزوج فقط مقابل المال لا لكى تقييم أسرة وتعيش حياة عاطفية مستقرة تقوم على المودة والرحمة بين الزوجين كما فى الزواج الشرعى فهى عندما تنظر لاحدى صديقاتها المتزوجة زواجا مستقر فانها تشعر بالأسى والحزن بل والحرمان العاطفى .

٢- ارتفاع عدد قضايا النسب فى المحاكم المصرية

من خلال الدراسة الميدانية ومن خلال ملاحظة المبحوثين وسؤالهم تبين أن البعض منهم لديهم أطفال ولكن معظم هؤلاء الأطفال مجهولى النسب لأن الفتيات تقبل هذا الزواج ولم يكن لديها الفكرة والمعلومات الكافية عن هذا الزواج وإجراءات الوقاية من عواقبه فتقبل الزواج بمجرد ورقة عرفية غير موثقة والذى فى الغالب لا يكتب فيها الأسم الحقيقى للزوج وتظهر المشكلة فى حالة وقوع حمل ناتج عن هذه العلاقة وهو الأمر الذى يصعب أو يستحيل اثباته فلا تستطيع بعد ذلك أن تثبت بها نسب الطفل وهذا بالطبع يؤدى بالكثير من الفتيات إلى التعرض للخطر وذلك باللجوء إلى عمليات الأجهاض فى بعض الأحيان للتخلص من عواقب هذا الزواج ، وهناك من تلد طفلها ومن تبدأ فى ماراثون المحاكم والقضايا من أجل نسب هذا الطفل ومن ثم البحث عن أبيه ولم تجده ويظل الطفل معلق ومجهول النسب ومجهول الأب ولم يجد من ينفق عليه لتربيته.

وتذكر المبحوثة س.هـ أنها تزوجت منذ ٥ سنوات من شخص عربى يبلغ من العمر ٥٦ عاما وكانت مدة الزواج المتفق عليها بينهم شهر واحد مقابل مبلغ من المال وبعد انتهاء العقد سافر إلى بلده ووعدها بالعودة وبعد الرحيل اكتشفت انها حامل منه ولم تستطيع التعرف على عنوانه الحقيقى حتى جنسيته لم تكن متأكده منها تماما وكانت النهاية أنها إضطرت أن تفقد نسبها هى الأخرى فلجأت إلى نسب الطفل إلى أبيها وأمها وبذلك أصبح أبنها أخ لها .

فكم أصبحت هذه القضايا وهذا الزواج قنبلة موقوته تهدد البلد وتهدد شباب المستقبل فمثل هذه القضايا التى يرفعها الأهالى لإثبات نسب أبائهم والتأثير النفسى للطفل حين يكبر ولم يجد أبيه ولا حتى أسمه ، فهل مثل هذا الطفل يصلح لأن يكون أملا للمستقبل .

٣- تشرد الأطفال وإنتشار الجريمة والعنف :

تبين من حديث أحد المبحوثات أنها كارهة لابناءها من هذا الزواج لأنهم يمثلون عبئا عليها ، كما أنهم دائما يذكروها بالماضى الأليم وأنها باعت نفسها من أجل المال ، ولكن كانت الصفقة خاسرة فقد دفعت أضعاف اضعاف ما حصلت عليه من هذه الزيجة الفاشلة .

فهى تعيش فى حالة دمار نفسى ، ومن ثم انعكاس ذلك على الأبناء لأنها غير قادرة على الأنفاق عليهم فتتركهم للشوارع يتسكعون فى الطرقات فيتشرد هؤلاء الأطفال ويصبحون بين أم تعيش دمار نفسى بسببهم وبين أب غنى غائب لا يعلمون عنه أى شئ ولا حتى شكله، وهذا يؤثر بالطبع على نفسية هؤلاء الأطفال فيؤدى بهم إلى العنف وإلى انتشار الجريمة فقد يلجأ هؤلاء الأفراد إلى السرقة لسد جوعهم وأحتياجاتهم التى يخافوا أن يطلبوها من الأم بسبب سوء معاملتها لهم فيسرقوا ويعطوها الأموال حتى ترضى عنهم، وهناك الكثير أيضا من أنواع الجرائم التى يمارسونها منها جرائم أخلاقية وجرائم نفسية ودينية واجتماعية . ولكن سواء هذا أو ذاك فإن هؤلاء الأطفال يشكلون خطرا على المجتمع بأسره مثلهم مثل أطفال الشوارع .

كما أن الفتاة نفسها التى تلجأ لمثل هذا الزواج قد تتجه بعد ذلك إلى ممارسة الانحراف بسبب حالة الضياع واليأس التى تعيشها فمن خلال الدراسة الميدانية تبين أن أحدى الحالات تزوجت وتركت دراستها فى سن مبكرة (الصف الثانى الاعدادى) لتتزوج من رجل سعودى يبلغ من العمر حوالى السبعين وبعد انتهاء فترة الزواج تركها وعاد إلى

بلده وبعدما نفذ المال الذى قبضته ثمن هذه الزيجة عادت مرة أخرى إلى حالة الفقر التى كانت تعيشها مع أسرتها فاتجهت إلى فعل الجريمة بالاشتراك مع والدتها، وذلك بسرقة سيدة مسنة كانت تعطف عليهم وذلك من اجل سرقة عقدها الذهبى وانتها بهما المطاف إلى السجن .

٤- فقد الهوية بالنسبة للأطفال :

فنجد أن القانون المصرى يعطى الجنسية للطفل على حسب جنسية والده فى حالة الأعتراف بهذا الزواج وهذا النسب ، فنجد الطفل الذى يولد لهذه الأم المصرية والأب يكون عربى فينسب الطفل إلى جنسية الأب وهذا بالطبع يؤثر على حالة الطفل الوجدانية فيما بعد فلن يدين بالولاء إلى البلد الذى يحمل هويتها ولا إلى البلد الذى يعيش فيها ، وأى بلد يحبها فهو يشعر بتشتت وفقدان هويته فهو لم يعرف إن كان مصرى ينتمى إلى مصر التى ولد وعاش وتربى فيها أم أنه سعودى أو كويتى أو..... إلخ ، تلك الدولة التى لا يعرفها ولم يسافر إليها من قبل أو حتى لو سافر إليها فلا يحن إليها ولا يشتاق ولا يشعر أنها بلده على الأطلاق ، وحتى فى مصر لم يأخذ حقه كمصرى فى بلده فلا عمل له ولا إقامة إلا بشروط كما ان مصاريف تعليمه يدفعها مضاعفة بسبب كلمة كتبت فى شهادة ميلاده لم يعرف معناها الحقيقى لأنه لم يعيش فيها أصلا ، وقد تبين لنا من أقوال المبحوثة (م،ن) وهى فتاة كويتية أمها مصرية تنتقل ما بين الكويت ومصر وهى لا تعلم إن كانت مصرية أم كويتية فامها مصرية وأبوها كويتى وهى تقول " أنا لا أحب دى ولا دى بمناسبة إية أدينى عايشة وخلاص"وكانت فى مصر تدفع مصاريف الدراسة بالدولار بخلاف كل المصريين وزميلاتها فى الدراسة فهذة الفتاة بالرغم من كبر سنها فهى تبلغ ١٩ عاما إلا انها مشتته ما بين البلدين لم تستطيع الأستقرار فى أى منهم .

٥- النظرة المتدنية لمثل هؤلاء الفتيات :

على الرغم من أن هذا زواج يعلمه الجميع الأسرة والجيران والأقارب إلا أن الأغلبية تنظر إلى مثل هذا الزواج نظرة متدنية فهناك من يصدر الفتاوى على هذا الزواج بأنه حرام شرعا لان الزواج هدفه إقامة أسرة وهذا الزواج لم يهدف إلى إقامة أسرة سوية إذن فهو حرام.

وينظر البعض الآخر إلى مثل هؤلاء الفتيات على أنهم فتيات غير محترمات وأنهم رخاص الثمن فهم مثل الأبناء التى تباع فى الرقيق لمن يدفع فيهم ثمنا أعلى .

وقد تبين من كلام أحدى المبحوثات أنها تخشى نظرة الناس إليها فى الطريق وخاصة إذا تركها زوجها بدون طلاق (معلقة) وقالت أنها أصبحت محبوسة فى منزلها بسبب كلام الناس عنها حتى تخفى عن اعينهم ، وقد يصل الأمر إلى أخطر من ذلك فهناك من يطلق على هذه الزيجات دعارة مقننة أو مزخرفة أو " دعارة شرعية " فهناك الكثير من الفتيات قد احترفت مثل هذا الزواج وذلك من اجل جمع المال الكثيرفمثل هؤلاء الفتيات ينظر اليهم المجتمع بأكمله على أنهم فتيات لمتعة الاثرياء ويبعون نفسهم لمن يدفع لهن الثمن الغالى وأنهن غير محترمات .

٦- التفكك الأسرى :

معظم هذه الزيجات يتسم بالتفكك الأسرى كسمة بارزة له فالزوجة فى مصر والزوج يعود إلى بلده وان وجد أطفال فغالبا ما يعيشون مع والدتهم ولا يعرفون آباءهم فيعيشون حياة مفككة لا أحد يعرف شيئا عن الآخر ، وبذلك يفقد الزواج شرط هام جدا من شروطه وهو الأستقرار وتكوين الأسرة .

وبسبب نزوات الرجال يتسببون فى حالات كثيرة من التفكك الأسرى والذى يجنى ثمارهم الأم والأبناء ويعانون من سوء المعيشة وكذلك أيضا سوء الحالة النفسية لكل منهم والأب بعيدا لا يعلم شيئا عنهم .

٧- سوء العلاقة بين الفتاة وأسرتها :

حيث تبين أن معظم الفتيات التى أجريت عليهم الدراسة يرجعون أسباب هذا الزواج إلى الأبوين حيث أنهم كانوا يرغبون فى تأمين مستقبلها وايضا تأمين مستقبل أخواتها على حسابها دون النظر إلى شئ آخر غير المال ، ونظرا لحالة الفقر فيضعون عليها الامال فى انتشال الأسرة من الفقر إلى الثراء وعلى الفتاة أن تقبل من أجل ذلك دون النظر إلى مشاعر تلك البنت وما ينتظرها من مستقبل أليم فهم إذن أخطاوا فى حقها بل إرتكبوا فى حقها إثما كبيرا. وعندما تنظر الفتاة إلى أخواتها فى التعليم ومن هى متزوجة وعندها أسرة وزوج وأولاد ومنزل ، وهى تنظر لنفسها أنها مجرد زوجة للمتعة لا أطفال ولا أسرة ولا منزل مستقر فتشعر بحقد تجاه أخواتها وبالتالى تسوء العلاقة بينهم .

كذلك نجد عند أنتهاء فترة الزواج من هذا الثرى نجد ان الأبوين ينظرون إلى الفتاة نظرة سيئة وكأنها أخطئت خطأ ما كان وراء تركها وعودته إلى بلده وأنها أضاعت من يدها فرصة ذهبية ولم تحقق لهم حلم الثراء الذى كانوا يحلمون به .

٨- تحول بعض الفتيات إلى فتيات ليل :

أثبتت الدراسات الميدانية أن هناك الكثير من الفتيات اللاتى أحترفن الزواج من الأثرياء العرب تبحث هى عنهم حتى تستمتع معهم ، وحتى إذا لم تجدهم تتجول فى الطرقات حتى ما تبحث عنه مقابل المبالغ المالية أى أن هذا أصبح أدمان عندها وأصبحت غير قادرة على الأقلاع عنه من جانب ومن جانب آخر نجد أن الأهل يتركون إبنتهم تسافر مع زوجها أى مكان بعيد عن مسكنها لقضاء مدة الزواج ويحدث أن يتشاجر الزوج مع الفتاة فيقوم بطردها من المنزل أو الشقة وهى ليس معها أى مال فتضطر أن تخضع لاى شئ مقابل أن تجد مكان للمبيت أو حتى مال للعودة لأهلها، ومن ثم يقع المحظور فتخاف العودة إلى أهلها فتسير فى هذا الطريق.

وهناك أيضا من الحالات المدروسة من سافرت مع زوجها إلى بلده واعتقدت أنها بذلك حظها أفضل بكثير ممن لم تسافر مع زوجها ولكن تجد الكارثة الكبرى تنتظرها هناك إذ أن بعض الرجال يتزوج من هؤلاء الفتيات ليجلبهن إلى العمل فى الدعارة وهناك تجد نفسها أمام أمر واقع فإما أن تقبله وإما أن تطلق ويتركها فى الشارع ، وبذلك تضطر إلى قبول هذا الوضع المهين من أجل أن تعود إلى أهلها محملة بالمال الذى يخرجهم من فقرهم.

٩- يمر العمر ولم تستطيع تكوين أسرة وإنجاب أطفال :

يمر العمر بتلك الفتيات وهى تنتقل من علاقة إلى أخرى من أجل المال ولم يشعر بذلك إلا بعد فوات الاوان عندما تريد أن تكون أم ولم تستطيع نظرا لظروفها فهى ليست

مؤهلة لأن تكون أم تربى أطفال ولكى تكون مؤهلة لابد أولا أن تكون هناك أسرة مستقرة مكونة من زوجة وزوج وينجبون أبناء لهم يربوهم فى منزلهم ولكن زواجها يفتقد لأهم عنصر من عناصر الزواج المستقر فلا تستطيع إنجاب أطفال خوفاً من تشردهم وتشتتهم بين مصر والبلاد الآخرى وأيضا خوفا من عدم إمكانية النسب فهى إذن زوجة للمتعة فقط وليست لتكوين أسرة وإنجاب أطفال ، وأكدت بعض الحالات أن الفتيات فى الغالب يستخدمن وسائل منع الحمل فى هذا السن المبكر ، مما يؤثر بشكل كبير سلبياً على صحتهن الإنجابية وقدرتهن على الإنجاب بالإضافة للأضطرابات الهرمونية التى تحدث بسبب العقاقير وهناك بعض الفتيات تصاب بأمراض خطيرة جداً قد تصل بعضها إلى الوفاة نتيجة عمليات الأجهاض المتكرر من قبلها بوسائل شعبية أو طبية للتخلص من هذا الحمل غير المرغوب فيه.

١٠- الآثار الصحية والنفسية للزواج المبكر :

أوضحت البحوث الطبية والنفسية أن هناك أثاراً ضارة للزواج المبكر لا سيما للإناث ، حيث تتعرض الزوجة (الطفلة) لمخاطر الحمل والإنجاب قبل السن القانونى . مما يشكل خطراً على حياتها وحياة طفلها خاصة تحت تأثير العادات والتقاليد التى تطالب بسرعة الإنجاب بمجرد الزواج ، هذا بالإضافة إلى أن هذه المرحلة العمرية لم يكتمل فيها النضج البدنى والنفسى ، مما يزيد من صعوبة مهمة الزوجة فى تحمل أعباء الأسرة والحمل والولادة.

وبالرغم من هذه التحذيرات فان الإحصاءات والبيانات تشير إلى أن هناك نسبة ١٤% من الإناث قد يتزوجن قبل سن ١٦ سنة وفقاً لبيانات المسح الديموجرافى الصحى عام ٢٠٠٠ ، هذا مع الأخذ فى الاعتبار انتشار عادة الزواج المبكر فى المناطق الريفية ، ولدى الشرائح الدنيا فى المجتمعات الحضرية ، حيث تشير الدراسات إلى أن نسبة النساء اللائى تزوجن قبل سن ١٦ سنة فى الحضر تمثل ٨.١% وترتفع أكثر من الضعف فى المناطق الريفية ١٨.٧% وربما تصل إلى ثلاثة أضعاف فى ريف الوجه القبلى .[٣٠]

وقد حدد القانون المصرى الطفل/ الطفلة بمن هم دون الثامنة عشرة من العمر ، ومنع قانون الأحوال المدنية المعدل بالقانون رقم ٢٦ لعام٢٠٠٨ تصديق الزواج لمن هم دون الثامنة عشرة من العمر ، ويحدد المشرع المصرى بذلك مناهضته لزواج الأطفال انه انتهاك صريح لحقوق الطفل ، لأنه يجبر الأطفال على تحمل مسئوليات ومواجهة مواقف ليسوا مهيئين لها بدنياً أو نفسياً ، وعلى الرغم من ان زواج الأطفال قد يكون مجرماً بموجب القوانين الوضعية ،(الا انه كثيراً ما يتم بشكل قانونى نتيجة لوجود تغيرات تشريعية) **وكثيراً ما يترتب على هذا الزواج الكثير من الآثار السلبية نذكر منها :**

- **حرمان الإناث من التعليم** : مفاده ما تنقطع الإناث عن الدراسة بعد الزواج مما يؤدى إلى حرمانهن من مزايا التعليم ومنها : التمتع بصحة أحسن ، وإنجاب عدد اقل من الأطفال ، وارتفاع فرص إدرار الدخل ، كما تقل فرصهن فى الحصول على معارف مرتبطة بالصحة الإنجابية والتى نادراً ما يتم تدريسها قبل المرحلة الثانوية .
- **مشكلات صحية :** نتيجة لقلة معلومات الأطفال الإناث عن صحتهن الإنجابية (من حيث وسائل منع الحمل ، الأمومة الأمنة ، والأمراض المنقولة جنسياً) فهن يتعرضن

لأمراض خطيرة (مثل فيروس نقص المناعة المكتسبة الأيدز) نظرا لعدم استطاعتهن حماية أنفسهن مما قد تربته العلاقة مع زوج يحمل أمراضا لاتعلم بها ولا تمتلك وقاية نفسها منها، كما قد تتعرض للحمل المبكر الذى يؤدى إلى ارتفاع نسبة وفيات الأمهات والأطفال ، هذا فضلا على التعرض للاستغلال بأشكاله المختلفة (البدنى ، والنفسى ، والجنسى).

وقد أشارت دراسة أجرتها رابطة المرأة العربية عن العنف ضد المرأة في مصر أن ٣٦% من زيجات الريف تقع عند سن ١٦ سنة ، كما أوضحت دراسة أخرى أن ما بين ١٥-٢٠% من مجموع مواليد الوطن العربى تلدهن أمهاتهن فى سن المراهقة وبالتالى تتعرض هذه الأمهات الصغيرات فى السن إلى العديد من مخاطر الصحة الإنجابية بالنسبة لهن تنحصر فى الاتى :" تسمم الحمل – فقر الدم – مضاعفات الولادة فى هذه المرحلة بخلاف الأمراض المنقولة جنسيا والاتجاه إلى الدعارة في حالات زواج القاصرات من كبار السن الميسورين وذلك للمتعة تحت ما يسمى بالزواج . [٣١]

كما أن معظم الدراسات قد أثبتت أن الحمل فى سن قبل الثامنة عشر يحدث مخاطر على كل من الأم والجنين، فالزواج يعنى تعرض الفتاة لاحتمالات الحمل ولذلك يلزم النضج التام للهيكل العظمى والجهاز التناسلى حتى لا تتعرض الزوجة أو طفلها المرتقب لمتاعب صحية أو تعسر فى الولادة المبكرة أو أجهاض ، وتسمم الحمل ، كما ان عظام الحوض التى لم تكتمل فى الفتاة صغيرة السن يجعل الحمل يعرضها للإصابة بلين وتشوه عظام الحوض ، مما يعرضها للكثير من احتمالات عسر الولادة.[٣٢]

وتؤكد " فاطمة الزناتى" أن الأنجاب دون سن العشرين ، له اعتبارات صحية كبيرة لأن الأمهات دون سن العشرين وأطفالهن يكونون عرضه لمخاطر الأمراض والوفاه ، وتوضح البيانات أن معدلات وفيات الأمهات بسبب الحمل والولادة والنفاس تصل إلى ٨٤ حالة لكل ١٠٠.٠٠٠ مولود على مستوى الجمهورية، وتنخفض في المحافظات الحضرية إلى ٤٨ حالة فقط، وترتفع في الوجه القبلي إلى ٨٩ حالة[٣٣]،كذلك الحمل دون سن العشرين له نتائج اجتماعية عكسية ، خاصة بالنسبة لتعليم الإناث ، حيث ان السيدات اللاتى أصبحن أمهات دون سن العشرين أكثر احتمالا لعدم إتمام تعليمهن ، ويوضح التوزيع النسبى للسيدات فى الفئة العمرية (١٥-١٩) سنة اللاتى أصبحن أمهات أو حوامل فى مولودهن الأول وقت إجراء المسح السكانى الصحى – مصر٢٠٠٨ ، بصفة عامة ، فقط وصل مستوى الإنجاب للسيدات دون سن العشرين إلى (١٠%) وهذه النسبة تقريبا مساوية لتلك المسجلة فى نتائج المسح السكانى الصحى – مصر ٢٠٠٥(٩%).

وترى علياء شكرى : أن الموروث الثقافى يلعب دورا مهما فى حياة المجتمع وخاصة الريفى حول هذه المشكلة وبالتالى فهناك العديد من الأسباب التى تؤدى إلى الزواج المبكر للإناث ومنها ما يلى :

١- أن الزواج المبكر يعمل على إطالة الفترة التى يمكن أن تنجب فيه المرأة.

٢- أن زواج البنت فى سن مبكرة وإنجابها لأطفالها فى سن مبكرة أيضا يجعل أمامها فرصة لتربية هؤلاء الأطفال وهى محتفظة بحيويتها وقوتها .

٣- أن الخوف على الشرف والعرض يدفع إلى الزواج المبكر للإناث وخاصة فى الطبقات الدنيا والوسطى نظرا لممارستهن كثيرا من الأنشطة خارج المنزل وخاصة فى الأعمال الزراعية وأنهن يختلطن بالذكور وبغيرهن من البنات حديثات الزواج .

٤- أن النمط الثقافى السائد فى المجتمع الريفى يشجع على الزواج المبكر للإناث.

وفى إحدى الدراسات حول زواج المصريات من الأجانب " العرب" بقريتى طموه والمنوات ، أوضحت الدراسة ما يلى :

١- أن أهم العوامل التى تكمن وراء الإقبال فى بعض المناطق على هذه الزيجات إلى الظروف الاقتصادية المتدنية – الفقر- أو مرض رب الأسرة وعدم استطاعته على الحركة والكسب ، مما يتيح الفرصة للفتاة أن تتخذ بعض الخطوات دون ان يحاسبها احد، وخاصة اذا كان لديها الاستعداد لذلك لسوء التربية منذ الطفولة وعدم التوجيه السليم.

٢- وفاة الأب أو الأم ونشأة الفتاة مع زوج الأم أو زوجة الأب ، وقد تلقى معاملة سيئة وسوء توجيه يدفعها إلى التخلص من هذه الظروف بأسهل الطرق وهو الزواج ولا مانع من الزواج من ثرى عربى دون أية اعتبارات للسن أو التعليم أو غيرها ما دامت سوف تتخلص من الظروف السيئة التى كانت تعيشها .

٣- شعور الفتيات بان الزوج العربى يستطيع ان يقدم لهن كل متطلباتهن من هدايا وحلى عن نظيره الشاب من اهل القرية ، هذا بالاضافة إلى تفضيل الزوج للاقتران بالفتاة المصرية لضعف المهور (الصداق) عنه فى الدول العربية الآخرى.

٤- وجود بعض الثغرات فى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٧٦ والذى ينص على ضرورة تقديم الزوج بشهادة مختومة من سفارته يوضح فيها سنه وحالته الزواجية والاقتصادية الا ان الوسطاء يتدخلون وغالبا ما يلجأون إلى عقد عرفى ثم الحصول على حكم بعد ذلك بإثبات الزوجية فى المحكمة وبذلك يتهربون من أحكام القانون بالإضافة إلى جهل الكثيرين بالقانون وأحكامه ، وبذلك لابد من تدخل المشرع المصرى لحماية الأسرة المصرية من مخاطر زواج الفتيات من العرب.[٣٤]

المحور الرابع: المواجهة المجتمعية والتشريعية

أ - المواجهة المجتمعية:

زواج القاصرات كارثة اجتماعية تصيب قرى ونجوع مصر، وهي قضية معروفة منذ زمن بعيدوخاصة في المجتمعات الفقيرة حيث يوضح "أوسكار لويس" أن الفقر يخلق ثقافة خاصة به ذات عناصر مشتركة بين الفقراء أينما وجدوا ومن سمات هذه الثقافة أنها تخلق نفسها بنفسها، أي أن خصائصها تنتقل من جيل إلى جيل تالي، وهي تمثل أسلوبا مستقلا في الحياة، وهذه الثقافة تمثل في نفس الوقت ثقافة فرعية داخل الإطار الثقافي الكبير الذي توجد فيه أينما كان وتتميز ثقافة الفقراء بأن حياتهم تفتقر إلى الخصوصية وكثرة اللجوء إلى العنف بما في ذلك ضرب الأطفال، والزواج المبكر دون تدوين، وكثرة حالات الطلاق والهجر الأسري، كما تبدو التسلطية داخل الأسرة بشكل واضح ومن السمات المشتركة الشعور بالاستسلام والقدرية والاعتزاز المفرط بالذكورة عند الرجال، والتضحية عند النساءكل هذه السمات الخاصة بهذه الثقافة الفقيرة الريفية تقدم المبررات الثقافية لإقبال

الأسر على زواج بناتهن مبكرا بكل الطرق والأساليب المختلفة والتي قد تصل للتزوير في الأوراق الرسمية.

ولكن السؤال الذي يطرح نفسه الآن هل تستطيع الدولة أن تتدخل لمنع هذا الزواج ومنع تزوير سن الفتيات، أو إعادة التسنين كما يحدث في أغلب القرى الريفية، وهل تستطيع الدولة أن تمنع الزواج العرفي غير الموثق الذي تلجأ إليه عدد كبير من الأسر؟ وهل تستطيع الدولة أن تمنع والد الطفلة من إتمام صفقة بيع ابنته مقابل عدة آلاف من الجنيهات، وهل تستطيع الدولة أن تتعرف على السمسار تاجر الرقيق وهو عادة لا يظهر أمام الأسر وإنما يترك الصفقة لامرأة من القرية (الخاطبة) تقوم بتجهيز الجريمة حتى تكتمل أركانها ثم تأخذ الفتاة وتسلمها له.

للإجابة على هذه الأسئلة نجد أن الدولة وحدها لا تستطيع وقف هذه الجريمة لأنها ببساطة تتم داخل الأسرة وبموافقة الأهل، ولذلك كان التصدي لها أمرا بالغ التعقيد والصعوبة ولا مجال لوقفها أو منعها إلا بتوعية الأهل والأسر المصرية في الريف خاصة بمخاطر هذا النوع من الزواج، وهذه التوعية لابد أن تهتم بالتعليم أولا ومنع ظاهرة تسريب الأطفال من المدارس ثم يأتي بعد ذلك الاهتمام بالفهم الصحيح للدين ومبادئه حيث تختلف الآراء الدينية حول زواج القاصرات بين مؤيد ومعارض متناسين صحة الطفلة المتزوجة جسديا ونفسيا والعائد على المجتمع والأسرة من زواج القاصرات. فضرورة مراقبة وزارة العدل على المأذونين لأنهم ضلع أساسي في الجريمة ومراقبة تسلسل دفتر توثيق عقود الزواج والفترة الزمنية لهذا التسجيل. أيضا تطبيق قانون التضامن الاجتماعي لجميع الأسر الفقيرة والقضاء على الفقر والجهل بالتعاون مع المجلس القومي للمرأة.

ب - المواجهة التشريعية :

إذا كانت الحلول التشريعية لا ينظر إليها إلا في مرحلة متأخرة من مواجهة أي مشكلة اجتماعية، فإن مشكلة زواج القاصرات تتطلب تدخلا سريعا من خلال تشريع وقائي.

فالتشريعات الوطنية المعنية بالأشكال المختلفة للظاهرة "قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ المعدل بأحكام القانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ للحد من زواج القاصرات وأضيفت المادة ٣١ مكرر إلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ بشأن الأحوال المدنية والتي حظرت توثيق عقد الزواج لمن لم يبلغ من الجنسين ثماني عشر سنة ميلادية كاملة.

فنجد بذلك أن قانون العقوبات لم يفرض جزاء جنائيا على زواج القاصرات في حد ذاته، سواء على والد الفتاة أو متولي تربيتها أو على الفتاة ذاتها أو من تزوجت به، ولكن القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٣٣ في المادة الثانية منه فرض عقوبة على من يقوم بتوثيق عقد الزواج وهو يعلم أن سن أحد الزوجين أقل من السن القانوني أو يدلي بمعلومات أو بيانات مخالفة – للتحقيق – ويتم توثيقه بناء عليها، وهي الحبس مدة لا تتجاوز سنتين وغرامة لا تتجاوز مائة جنيه، كما يعاقب بالحبس أو بغرامة لا تزيد عن مائتي جنيه كل شخص خوله القانون سلطة ضبط عقد الزواج أو عقده وهو يعلم أن أحد طرفيه لم يبلغ السن القانونية المحددة في القانون.[٣٥]

هذا فضلا عن تطبيق النصوص العقابية الخاصة بالتزوير في المحررات الرسمية والعرفية الواردة في الباب السادس عشر (التزوير) من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، وخاصة المادتين ٤٢١٢ ، ٤٢١٣ على ما يحدث من إدلاء ببيانات كاذبة في عقد الزواج.

ومع هذا فمجال انطباق مثل هذه النصوص هو عقد الزواج الرسمي، ولكن ما يجري عليه الحال أن الأنثى المعقود عليها لا تكون قد بلغت السن القانونية فلا يتم اللجوء إلى الموثق أصلا، ولكن يتم الزواج عرفيا لتحاشي إجراءات الزواج الرسمي كما سبق عرض في المادة الميدانية. وهو ما يمثل مزيدا من الخطورة على حقوق المرأة الطفلة في حالة انقصام عري هذه العلاقة، ولعل هذا هو ما يجعل منها فريسة للاستغلال الجنسي بعد ذلك. (٣٦)

والسؤال هل هذه العقوبات سالفة الذكر كافية للحد من حالات الزواج المبكر، وهل هناك توعية للقاصرات بحقوقهن المختلفة في الزواج وخاصة حقهم في القبول أو الرفض وتأمين مستقبلهم؟ وهل هناك آليات تكفل إعمال مثل هذه النصوص وتفعيلها؟ وهل الثقافة السائدة مواتية لأن تلجأ القاصرة للجنة الفرعية لحماية الطفولة، أو غيرها من الاجهزة الرسمية أو غير الرسمية لشكاية متولي تربيتها؟

ومن الواضح أن هذه المواد لن يتم إعمالها إذا كان هناك عدم وعي أو رضاء بالزواج من جانب القاصر، ومن ثم يجب توعية القاصرات حول هذه المشكلة، وكذلك توعية الرأي العام بتلك المشكلة لإمكان إعمال مثل هذه النصوص في ضوء نص القانون على اختصاص لجان حماية الطفولة الفرعية بتلقي الشكاوى عن حالات تعرض الأطفال للخطر ومنها زواج القاصرات؟ حيث يكون لهذه اللجان بعد التحقيق من جدية الشكوى استدعاء الطفل وأبويه أو متولي أمره أو المسئول عنه والاستماع لأقوالهم حول الوقائع موضوع الشكوى مع الحالة على إزالة أسبابها، وبذلك يكون من حق كل مواطن الإبلاغ عنها للجهات الرسمية مثل قسم الشرطة أو النيابة العامة أو نيابة الطفل طالما أن تعريض الطفل للخطر يعد جريمة في القانون.وبالتالي فإن جهاز الشرطة في مصر لا يألو جهدا في وضع السبل الكفيلة لمكافحة هذه الانتهاكات من خلال جمع المعلومات بواسطة الأجهزة الشرطية البحثية ذات الصلة وإجراء التحريات، وإقامة الأدلة القانونية في مواجهة جميع الشركاء في هذه الجريمة حتى تقديمهم للعدالة.

استخلاصات عامة :

فى ضوء الأهداف والمنهج المستخدم خلصت الدراسة الراهنة لعدد من النتائج يمكن رصدها على النحو التالى :

١- هناك العديد من الاسباب التى تؤدى إلى مثل هذا النوع من الزواج ومن أهمها انخفاض المستوى الاقتصادى للاسرة(الفقر) .

٢- لعب الموروث الثقافى دورا مهما فى تشكيل فكر ابناء المجتمع ولخوفهم من خطر العنوسة مما قد دفع الكثير منهم إلى هذا النوع من الزواج .

٣- ادى انخفاض مستوى الوعى الدينى والقانونى لدى ابناء المجتمع إلى الاقدام على هذا النوع من الزواج .

٤- كثيرا ما يكون وراء هذا الزواج هو التفكك الاسرى وبالتالى ينعكس ذلك على الأطفال الصغار والتخلص منهن عن طريق هذا الزواج .

٥- أوضحت الدراسة أن هناك أختلاف فى نسبة الزيجات من المصريين عنها بغير المصريين وتمثل الغالبية من هذه الزيجات داخل مجتمع الدراسة زواج من الاقارب

(الزواج الداخلى) – إلا أن الزواج من غير المصريين يمثل خطورة أكبر نظرا لطبيعة المشكلات التى تترتب عليه مثل (قضايا النسب – تدهور الأوضاع الصحية للمرآة – حرمانها من الأمومة – عدم استقرار الأسرة ..... الخ).

٦- قد تسعى بعض الأسر إلى هذا النوع من الزواج وخاصة من غير المصريين رغبة فى الثراء أو سفر الابناء للخارج .

٧- قد يكون هذا النوع من الزواج هروبا للطفلة من الاعمال المنزلية والزراعية وما يترتب عليها من متاعب جسمانية قد لا تتحملها الطفلة - ويكون الزواج هو طوق النجاه لها – من وجهة نظر ابناء المجتمع .

٨- هناك العديد من الأطراف التى تساعد على انتشار هذا الزواج بالمجتمع والتى قد تقع عليهم المسئولية المباشرة لاتمام هذا الزواج والتى امكن حصرها فى (الاسرة – السمسار – المحامى – الخاطبة)

٩- هناك العديد من المشكلات التى تتعرض لها الطفلة – الزوجة – وفى مقدمتها حرمان الطفلة من طفولتها وكذلك حرمانها من التعليم .

١٠- تدهور الأوضاع الصحية للطفلة لعدم قدرتها على تحمل متاعب الحمل والولادة مما قد يعرض حياتها للخطر – الوفاة – وكذلك المولود، أو حرمانها من الأمومة عن طريق الاجهاض المتكرر واصابتها بالامراض الفتاكة أو الامراض النفسية والعصبية.

١١- قد يكون هذا الزوا ج سببا فى تدهور أو سوء العلاقة بين الطفلة واسرتها . وذلك بعد خوضها تجربة الزواج وتبعاته.

١٢- احيانا ما ينظر الزوج وخاصة من الاجانب إلى الزوجة نظره دونية مما قد يسئ استغلالها باعتبارها سلعة رخيصة تم شراؤها بماله الخاص .

١٣- غالبا ما يشعر الابناء بعدم الهوية والانتماء إلى المجتمع الذى يعيشون فيه وبالتالى يتحولوا إلى اطفال شوارع او قنابل موقوتة ضد المجتمع قد يسهل استقطابهم لتدمير المجتمع وخاصة إذا كان الاب غير مصرى .

١٤- قد تتحول بعض هذه الزيجات إلى فتيات ليل أو استغلالهن جنسيا وربما تقع مع من حولها من الاقارب (زنا المحارم) فى حالة الزواج من غير المصريين .

١٥- ارتفاع قضايا النسب بالمحاكم وخاصة إذا كان الزوج من غير المصريين وما يترتب على ذلك من مشكلات منذ ميلاد الطفل واستخراج شهادة الميلاد مرورا بالتعليم أو عدم اثبات النسب ... الخ .

<u>بعض التوصيات المقترحة للحد من هذه الظاهرة:</u>

اتساقا مع مقولة إن الوقاية خير من العلاج، فإن تجفيف منابع أسباب زواج القاصرات له بالغ الأثر في الحد من هذه المشكلة من جميع الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية.

١) إنشاء قاعدة بيانات مركزية لجمع وتبادل المعلومات الدقيقة عن حجم الظاهرة وإعداد حصر لما تم اتخاذه من إجراءات فيها حتى يتسنى لمتخذي القرار الوقوف على الأبعاد الحقيقية للمشكلة وحجمها والأساليب الكفيلة لمواجهتها.

٢) إعادة تأهيل الفتيات الضحايا من هذا الزواج من قبل المؤسسات المختلفة الاجتماعية والنفسية وصياغة برامج محددة لتدريب هؤلاء الفتيات التي وقعت ضحايا في هذه

المشكلة (زواج القاصرات) على بعض المشروعات التي تدر دخلا للاعتماد على أنفسهن في توفير حياة اجتماعية كريمة لها ولأبنائها وإعفاء أبناء هذه الأسر من المصروفات الدراسية للمساعدة في تعليم أبناءها وتخفيف الأعباء المعيشية.

٣) مناشدة منظمات المجتمع المدني المعنية بالتصدي لهذه الظاهرة والوقاية من أخطارها وضبط الخارجين عن القانون وتوعية الأفراد بهذه المخاطر.

٤) التأكيد على أهمية الدور الإعلامي الذي يمكن أن تقوم به وزارة الإعلام بتنبي دورا فعالا لإثارة الوعي الشعبي من خلال برامج توعية ثبت عبر القنوات التليفزيونية ومراكز الإعلام الداخلي المنتشرة في أنحاء الجمهورية، ويتطلب ذلك الاستعانة برجال الدين، ونخبة من المثقفين والأخصائيين النفسيين الاجتماعيين والقانونيين.

٥) التأكيد على إصدار شهادات الميلاد تجنبًا للتلاعب الحاصل في شهادات التسنين وإصدار تشريعًا يمنع التسنين ويحدد سن الزواج للفتيات بما لا تقل عن ثمانين عشر سنة.

٦) الاهتمام بالمناطق والقرى المنتشرة فيها ظاهرة زواج القاصرات بإنشاء مراكز التدريب وتعليم الفتيات وتوفير فرص عمل لهن خاصة أن الباعث وراء هذه الظاهرة هو اقتصادي، وإعداد برامج مكثفة لتنمية تلك المناطق اقتصاديًا مع توفير كافة الموارد لتحقيق تلك التنمية.

٧) إجراء توقيع أو كشف طبي على الفتاة تقرر صلاحيتها الجسمانية للزواج وقدرتها على تحمل تبعاته من حمل وولادة.

٨) عقد جلسات من الأخصائيين ومسئولي الأسرة بين أطراف الزواج للمعرفة بحقوق كل منهما والواجبات التي يجب أن يراعيها كل منهما تجاه الآخر.

٩) أن يتضمن التشريع تحفيزا للمواطنين على الإبلاغ عن حالات الزواج المبكر وتحفيزا لصغار السن وأسرهم المعرضين لخطر هذا الزواج للحيلولة دون الوقوع فيه، وأن يتم إنشاء وحدات خاصة بأقسام الشرطة لتلقي مثل هذه البلاغات يقوم عليها أفراد مدربين و إنشاء خط ساخن للإبلاغ عن هذا النوع من الزواج من قبل الإدارة العامة لنجدة الطفل بالمجلس القومي للطفولة والأمومة.

١٠) التعامل مع مشكلة زواج القاصرات دون إفراط أو تفريط وبغير تهوين أو تهويل، وذلك في ضوء بيانات حقيقية دراسات ميدانية متعمقة تكشف وتحلل أبعاد المشكلة لتكون الحلول أكثر واقعية ومن ثم تظهر النتائج وتكون مثمرة في الحد منها.

١١) العمل على وضع دليل أرشادى، للتعامل مع هذه المشكلة اجتماعيا وصحيا وقانونيا، يكون في متناول الأسرة والأجهزة القائمة على تطبيق القانون.

١٢) ضرورة تفعيل القوانين عن طريق تمشيط آليات الإبلاغ عن حالات الزواج المبكر، والأطراف المعنية مثل السماسرة، فضلا عن وضع جزاءات رادعة عن مخالفة أحكام مثل هذه القوانين.

١٣) مناشدة جميع أعضاء الجمعية التأسيسية للدستور ضرورة العمل على أن تتضمن مواد الدستور الجديد على نصوص صريحة تجرم هذا الفعل (المشاركة في زواج القاصرات) الذي يتناقض مع حقوق الطفل وفرض جزاء جنائي على والد الفتاة، أو متولي تربيتها ومن تزوجت به (الزوج).

١٤) إصدار قانون موحد يجرم ذلك النشاط الإجرامي الخاص بتزويج القاصرات تكون العقوبات فيه محددة ومقنعة وينظم ذلك الظاهرة في إطار التطورات المعاصرة لكل أنواع الجريمة.

Abstract

Child Marriage Between the Cultural Heritage and Human Trafficking: An Analytical Study of a village in Fayoum Governorate

By Amal Mohamed

The study aims to identify the main reasons and motives behind the marriage before the legal age (child marriage), whether to the Egyptians or non-Egyptians , with a focus on the most important effects of this marriage and how to address it through community and legislative confrontation, as it represents a form of human trafficking and a societal problem that threatens all segments of the society and represents a flagrant attack on the rights of women and society as a whole

الهوامش:

(*)جاءت فكرة هذه الدراسة بعد القاء محاضرة عامة فى قصر ثقافة الفيوم حول قضايا المرآة المصرية وما حققته من مكاسب متعددة ،وفى هذا الإطار قدم أحد المدعوين وهو طبيب نساء وتوليد فى المحافظة تعليقاً حول ظاهرة من أهم الظواهر الهامة والمنتشرة والتى تعانى منها المرأة الريفية متمثلة فى حالات الأجهاض المتكرر والولادة من قبل أطفال يحملون أطفالا فى أرحامهن نتيجة الزواج المبكر(زواج القاصرات) وأشار إلى انتشار هذه الحالات فى بعض قرى الفيوم حيث أغلبية رواد العيادة من هذه القرى محل الدراسة الراهنة .

(*) ربما لا يتصل معنى المثل بالسرقة من قريب أو بعيد، وإنما المقصود أنه الشخص الذي عقد صفقة رابحة (حرامي السوق بمعنى كسب الصفقة)

المراجع العربية والأجنبية

١. هناء جاسم محمد السبعاوي، أثر الزواج المبكر للفتيات في عملية التنمية الاجتماعية، دراسة ميدانية في مدينة الموصل، مركز دراسات الموصل، العدد ١٨، ٢٠٠٧م، ص٩٧.
٢. عطية علي مهنا، زواج القاصرات (أقل من ١٨ سنة) وحقوق الإنسان في إطار الإتجار بالبشر، المجلس القومي لحقوق الإنسان، المركزالقومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، ٢٠٠٩م، ص٣.
٣. شارلوت سيمور – سميث، موسوعة علم الإنسان، ترجمة مجموعة من أساتذة علم الاجتماع بإشراف محمد الجوهري، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٩، ص ٣٢٢.
٤. مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، القاهرة، ١٩٩٤م، ص٥٠٤.
٥. إمام حسنين، زواج القاصرات بين الإتجار بالبشر وحقوق الإنسان "رؤية قانونية"، المجلس القومي لحقوق الإنسان، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، ٢٠٠٩.
٦. أحمد علي صالح – جريمة الإتجار بالبشر، ومنها (زواج القاصرات) المواجة التشريعية والأمنية، المجلس القومي لحقوق الإنسان، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، ٢٠٠٩م، ص٢.
٧. يحيى أحمد البنا، إطلالة على أحكام بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الإتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال، ديسمبر ٢٠٠٠، ص١٩.
٨. إمام حسنين، زواج القاصرات بين الإتجار بالبشر وحقوق الإنسان "رؤية قانونية"، المجلس القومي لحقوق الإنسان ، مرجع سابق ، ص ص ٣ ، ٤.

٩. إدوارد شيلر، التراث تأصيل وتحليل من منظور علم الاجتماع، ترجمة محمد الجوهري وآخرون، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠٤، ص٣٩.
١٠. المرجع السابق، ص٤٣.
11. Jackson, Stevi&jones jakie, Thinking For Qurselves,An introduction to Feminist Theoring I N S. Jackson, j.jones, Contemporary Feminist Theories cpp 1-8) Edinburgh university Press 1998 p. 12-13.
١٢. فاتن أحمد، عرض تحليلي للاتجاهات الحديثة في دراسة المرأة، صورة المرأة المصرية بين الدراسات النسوية والواقع والاجتماعي، في المرأة وقضايا المجتمع، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، القاهرة، ٢٠٠٢، ص١١.
13. Richardson & Taylor verta Feminist frontiers, U.S.A Mogrow. Hill, inc, 1993, p.239
14. Haider Raana, Gender and development. Cairo, American, university in cairo Press, 1996, p.18
١٥. محمود عودة، ملامح واقع المرأة المصرية، المجلس القومي للأمومة والطفولة، القاهرة، ١٩٩٦، ص٣٩.
16. Richardson Diane, Robinson, intyductiong Woman. S studies – editorial matter and introduction, hong knog. 1993, p.74.
17. Halsaa, Beatrice, Socandinavian Political Studies nord Political Scimce Association, 11,4, 1998, p.p. 236- 327.
١٨. علياء شكري، علم اجتماع المرأة، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ٢٠٠١، ص١٩-٢١.
19. Jakson, stevi, therorizing Gender and sexuality, 1998, p.13.
٢٠. صوفيا فوكا، النسوية والنوع، في النسوية وما بعد النسوية، ترجمة أحمد الشامي، ط١، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ٢٠٠٢، ص١٠١.
٢١. المرجع السابق، ص١٠٦.
٢٢. محمد زيان عمر، البحث العلمي – مناهجه وتقنياته، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢، ص ص ١٣٢ – ١٣٣.
٢٣. محمد الجوهري، طرق البحث الاجتماعي، دار الثقافة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٨، ص٦٧.
٢٤. محمد طلعت عيسى، تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية، مكتبة القاهرة الحديثة، ١٩٧١، ص٣٢٢.
٢٥. جمال ذكي، عبد الحليم محمود، المقابلة كوسيلة لجمع البيانات من الريف المصري، المجلة الاجتماعية القومية، القاهرة، ١٩٦٥، ص١.
26. Spradley – Participamtob servatiom, Holt, Rimehart, Wimston, 1980, p.59.
٢٧. المجلس القومي للطفولة والأمومة، دراسات استطلاعية عن زواج الأطفال من غير المصريين، إشراف/ مشيرة خطاب، وإقبال الأمير السمالوطي، مارس ٢٠١٠، ص ص ٧ – ٨.
٢٨. محمد جمال عطيه، سن الزواج، المجلس القومي لحقوق الإنسان، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، ص٣.
٢٩. علياء شكري، قضايا المرأة المصرية بين التراث والواقع، دراسة للثبات والتغير الاجتماعي والثقافي، الكتاب الثالث عشر، تقارير بحث التراث والتغير الاجتماعي، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ط١، ٢٠٠٣، ص١٥٥.
٣٠. نادية حليم – المرأة والتنمية في صعيد مصر: أبعاد المشاركة والتحديات، المؤتمر السنوي السادس، الأبعاد الاجتماعية والجنائية للتنمية في صعيد مصر، أبريل ٢٠٠٤، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، المجلد الثاني، القاهرة، ٢٠٠٤، ص٦٩٥.
٣١. جريدة الأهرام، الخميس ١٣ ديسمبر ٢٠٠٧، ص٣٤.
٣٢. فاطمة الزناتي آن واي، مصر المسح السكاني الصحي، وزارة الصحة، اليونيسيف، مارس ٢٠٠٩، ص٥٧.

٣٣. المعتز بالله موسى، زواج القاصرات والحقوق الإنجابية، المجلس القومي لحقوق الإنسان، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٣.
٣٤. نادية حليم، مرجع سابق، ص٦٩٦.
٣٥. زينب رضوان – ظاهرة زواج القاصرات من كبار السن بين الشرع وتجارة البشر، المجلس القومي لحقوق الإنسان، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة،٢٠٠٩، ص٤.
٣٦. محمود بلال مهران، أحكام الأسرة في الفقه الإسلامي، القسم الأول (عقد الزواج وآثاره، ط١، دار الثقافة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٣١.